

الله

الحزب السابع

من

سبح ابي عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم
بن العنبر بن بريد بن البخاري الملقب
الله تعالى عنه واتقنا به آمين

قد ودا في النسخ الصحيحة المعتمدة التي صححنا عليها هذا المطبوع رموزا
لإسهال الرواة منها (ه) لابي ذر الهروي و (س) للاصبلي و (س) أو (ش)
لأبي سائر و (ط) لابي الوقت و (هـ) للكشميني و (ح) للحموي
و (ما) للسبلي و (ك) لكريمة و (هـ) لاجتماع الحموي والكشميني
و (ج) للحموي والسبلي و (سـهـ) للسبلي والكشميني وتارة توجد تحت
أو فوق (هـ) و (حـهـ) أو غيرها إشارة إلى روايته عنهما وتارة توجد
فيل النسخ (لا) إشارة إلى سقوط الكلمة الموضوعة عليها (لا) عند أصحاب
الرموز لم يبدعها إن كان وقد يوجد في آخر تلك الجملة التي عليها (لا) لفظ
(إلى) إشارة إلى آخر السائط عند صاحب الرموز من الرموز (ع) ولعلها لابن
السمن و (ج) ولعلها الجرجاني و (ق) ولعلها اللطفي قال القسطلاني
ولعله لابي الوقت أيضا كما في نسخ صحيحة معتمدة و (ح) و (صط)
و (ب) و (ط) و (ظ) ولم يعلم أصحابها وربما وجد رموز غير تلك لم تعلم أيضا
ويوجد على بعض الكلمات (ذ) أو (ذ) أو (خ) وهي إشارة إلى أنها نسخة
أخرى وقد يوجد فوق الكلمة أو تحتها لفظ (صح) إشارة إلى صحة سماع هذه
الكلمة عند الرموز له أو عند الحافظ البونيني والله سبحانه وتعالى أعلم

بمطبعة

مطبعة الباني الحياتي وأولاده بمصر

(فرج الفرد سنة ١٣٤٥ م)

رسول الله

(إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدانا لهذا
والَّذي كنا لسالكين له
مغضوبين عليه
لو لم يكن بيننا وبينه
عهد لكاننا من المفلين
سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ
اللَّهُ أَكْبَرُ عَمَّا يُشْرِكُونَ

كتاب النكاح

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

(التَّرْغِيبُ ^(١) فِي النِّكَاحِ)

لِقَوْلِهِ ^(٢) تَعَالَى : فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ^(٣) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
أَبِي مَرْثَمٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا ^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ بِي هَمِيْدٍ الطَّوِيلُ أَنَّهُ سَمِعَ
أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطِي يُبَوِّتُ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ
يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَهُمْ تَقَالُوهَا فَقَالُوا وَإَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ
ﷺ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ قَالَ ^(٥) أَحَدُهُمْ أَمَا أَنَا فَإِنِّي ^(٦)
أَصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا ، وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ ، وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَغْتَرِلُ
النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٨) فَقَالَ أَمُّ الدِّينِ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا
أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ ، وَأَصَلِّي وَأَرْقُدُ ،
وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنِّي فَمَنْ سُنِّي فَمَنْ قَلْبَسَ مِنِّي فَشَاعِلِي سَمِعَ حَسَّانُ بْنُ

(١) بَابُ

التَّرْغِيبِ فِي النِّكَاحِ

(٢) لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

(٣) مِنَ النِّسَاءِ الْآيَةُ

(٤) أَخْبَرَنِي

(٥) قَدْ غُفِرَ اللَّهُ لَهُ

(٦) قَالَ

(٧) فَأَنَا

(٨) إِلَيْهِمْ فَقَالَ

إِبْرَاهِيمَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ
 قَوْلِهِ تَعَالَى: وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنْ
 النِّسَاءِ مَتْنِي وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَعْدِلُوا فَوَاحِشَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ
 أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ لَا تَعْمَلُوا. قَالَتْ يَا بْنَ أَخْتِي الْيَتِيمَةَ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلِيهَا
 يَنْزِعُ فِي مَالِهَا وَجَاهِهَا، يُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِأَدْنَىٰ مِنْ سُنَّةِ صَدَاقِهَا، فَتَمُوتَ أَنْ
 يَنْكِحُوهنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لهنَّ فَيُكْرِمُوا الصَّدَاقَ، وَأَمْرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ
 فِي النِّسَاءِ **بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ لِأَنَّهُ** (١)

أَغْضُ لِلْبَصْرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَهَلْ يَتَزَوَّجُ مَنْ لَا أَرْبَ لَهُ فِي النِّكَاحِ **حَدَّثَنَا**
 عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَتْ
 كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ، فَلَقِيَهُ عُمَانُ بِنْتِي فَقَالَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً
 نَفْلِيًا (٢) فَقَالَ عُمَانُ هَلْ لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي أَنْ تُرَوِّجَكَ بِكْرًا تُدْكِرُكَ
 مَا كُنْتُ تَعْمُدُ، فَلَمَّا رَأَى عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ إِلَىٰ هَذَا (٣) أَشَارَ إِلَيَّ فَقَالَ
 يَا عَلْقَمَةُ، فَأَنْتِ بِتِ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: أَمَا لَنْ قُلْتَ ذَلِكَ، لَقَدْ قَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ

يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَمَلَيْهِ
 بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاهٌ **بَابُ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الْبَاءَةَ فَلْيَصُمْ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ**
حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَارَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ يَزِيدَ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ عَلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ كُنَّا مَعَ
النَّبِيِّ ﷺ شَبَابًا لَا نَجِدُ شَيْئًا، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ
اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ
فَمَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاهٌ **بَابُ كَثْرَةِ النِّسَاءِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ**

٤٠٠

٤٠١

٤٠٢

٤٠٣

٤٠٤

٤٠٥

٤٠٦

٤٠٧

٤٠٨

٤٠٩

٤١٠

٤١١

٤١٢

٤١٣

٤١٤

٤١٥

٤١٦

٤١٧

٤١٨

٤١٩

٤٢٠

٤٢١

٤٢٢

٤٢٣

٤٢٤

٤٢٥

٤٢٦

٤٢٧

٤٢٨

٤٢٩

٤٣٠

موسى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ
 حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ جِنَازَةَ مَيْمُونَةَ بِسَرَفٍ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هَذِهِ زَوْجَةُ النَّبِيِّ
 ﷺ فَإِذَا رَفَعْتُمْ نَعَشَهَا فَلَا تُرْعَزْ عَوْهَا ^(١) وَلَا تُزَلُّ لَوْهَا وَارْفُقُوا ، فَإِنَّهُ كَانَ عِنْدَ
 النَّبِيِّ ﷺ نِسْعٌ كَانَ يَقْسِمُ لِثَمَانٍ وَلَا يَقْسِمُ لِوَاحِدَةٍ **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ**
ابْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ
يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ وَهُوَ نِسْعُ نِسْوَةٍ * وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ
ابْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ نِسَاءَ حَدِيثِهِمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ**
الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ رُقَيْبَةَ عَنْ طَلْحَةَ الْيَامِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
جُبَيْرٍ قَالَ قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ هَلْ تَزَوَّجْتَ ، قُلْتُ لَا ، قَالَ فَتَزَوَّجْ فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ
الْأُمَّةِ أَكْثَرُهَا نِسَاءً **بَابُ مَنْ هَاجَرَ أَوْ عَمِلَ خَيْرًا لِلتَّزْوِيجِ أَمْرًا قَوْلُهُ مَا**
نَوَى **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ**
ابْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
النَّبِيُّ ﷺ الْعَمَلُ بِالنِّسَاءِ ، وَإِنَّمَا لِأَمْرِي مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ
وَرَسُولِهِ ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ
أَمْرًا يَنْكُحُهَا ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ **بَابُ تَزْوِيجِ الْمُعْسِرِ الَّذِي مَعَهُ**
الْقُرْآنُ وَالْإِسْلَامُ فِيهِ سَهْلٌ ^(٢) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى**
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَغْزُو مَعَ
النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَسْتَخْصِي فَتَمَانَا عَنْ ذَلِكَ **بَابُ**
قَوْلِ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ أَنْظِرْ أَيْ زَوَّجْتِي شِدَّتْ حَتَّى أَنْزِلَ لَكَ عَنْهَا رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ
ابْنُ عَوْفٍ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُجْمِدِ الطَّوِيلِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ**

(١) تَزَعُّوْهَا

(٢) سَهْلٌ بِنُ سَعْدٍ

ابْنُ مَالِكٍ قَالَ قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَأَخْبَى النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ
 الرَّيِّعِ الْأَنْصَارِيِّ وَعِنْدَ الْأَنْصَارِيِّ أُمْرَأَتَانِ فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ
 فَقَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ دُلُونِي عَلَى الشُّوقِ ، فَأَتَى الشُّوقَ فَرَبِحَ شَيْئًا
 مِنْ أَقْطِطٍ وَسَبْتًا مِنْ سَمْنٍ ، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ ، فَقَالَ
 مَسِيمٌ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَقَالَ تَرَوَجْتُ أَنْصَارِيَّةً قَالَ فَمَا سَقَيْتَ ^(١) قَالَ وَزَنَ نَوَاقِثَ مِنْ
 ذَهَبٍ قَالَ أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ **بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّبْتُلِ وَالْخِصَاءِ** حَدَّثَنَا أَحْمَدُ
 ابْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ
 يَقُولُ سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُمَانَ بْنِ مَطْعُونِ
 التَّبْتُلَ وَلَوْ أَذِنَ لَهُ لَأَخْتَصِمْنَا **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ**
 أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ لَقَدْ رَدَّ ذَلِكَ يَعْني
 النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عُمَانَ ^(٢) وَلَوْ أَجَازَ لَهُ التَّبْتُلَ لَأَخْتَصِمْنَا **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي سَمَةَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ كُنَّا نَعْرُوزُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَلَيْسَ لَنَا شَيْءٌ ، فَقُلْنَا أَلَا نَسْتَحْصِي ، فَنَهَانَا عَنْ ذَلِكَ ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نُنْكَحَ
الْمَرْأَةَ بِالثُّوبِ ، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ
لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ . وَقَالَ أَصْبَغُ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ
 يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ شَابٌّ وَأَنَا ^(٣) أَخَافُ عَلَى نَفْسِي الْعِنْتَ وَلَا أُجِدُّ مَا
 أَنْزُوجُ بِهِ النِّسَاءَ ، فَسَكَتَ عَنِّي ، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَسَكَتَ عَنِّي ، ثُمَّ قُلْتُ
 مِثْلَ ذَلِكَ ، فَسَكَتَ عَنِّي ، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ جَفَّ
 الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ ، فَأَخْتَصِمَ عَلَى ذَلِكَ أَوْ ذَرَّ **بَابُ نِكَاحِ الْأَبْكَارِ .** وَقَالَ

(١) فَمَا سَقَيْتَ إِلَيْهَا

(٢) عُمَانَ بْنِ مَطْعُونِ

(٣) وَأَنَا

أَبْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ أَبُو عَبَّاسٍ لِعَائِشَةَ لَمْ يَنْكِحِ النَّبِيُّ ﷺ بَكْرًا غَيْرَكَ حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلَتْ وَادِيًا وَفِيهِ شَجَرَةٌ
 قَدْ أَكَلَ مِنْهَا، وَوَجَدْتَ شَجْرًا لَمْ يُوَكَّلْ مِنْهَا فِي أَيِّهَا كُنْتَ تُرْتَعُ بِعَيْرِكَ، قَالَ
 فِي الذِّي (١) لَمْ يُرْتَعِ مِنْهَا تَعْنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكْرًا غَيْرَهَا
 حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرَأَيْتَ فِي النَّامِ مَرَّتَيْنِ، إِذَا رَجُلٌ يَحْمَلُكَ فِي سَرَقَةٍ حَرِيرٍ فَيَقُولُ
 هَذِهِ أَمْرَاتُكَ، فَأَكْشِفُهَا فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُضْهِ
بَابُ (٢) الثَّيِّبَاتِ . وَقَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ (٣) لَا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بِنَاتِكُنَّ
 وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا سَيَّارٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَفَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عُرْوَةَ فَتَمَجَّجْتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي قَطُوفٍ
 فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي فَخَسَّ بَعِيرِي بَعْتَرَةً كَانَتْ مَعَهُ فَأَنْطَلَقَ بَعِيرِي كَأَجُودٍ
 مَا أَنْتَ رَاءَ مِنَ الْإِبِلِ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ مَا يُعْجَلُكَ؟ قُلْتُ كُنْتُ حَدِيثَ عَهْدٍ
 بِعُرْسٍ، قَالَ بَكْرًا (٤) أُمُّ نَبِيًّا؟ قُلْتُ نَيْبٌ (٥)، قَالَ فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ
 قَالَ فَلَمَّا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ، قَالَ أَمَلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا أَيْ عِشَاءً لَكِنِّي تَمَشَّطُ الشَّعْمَةَ
 وَتَسْتَحِدُّ الْمَغِيبَةَ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَارِبٌ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ
 اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ تَزَوَّجْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا تَزَوَّجْتُ؟ فَقُلْتُ
 تَزَوَّجْتُ نَبِيًّا، فَقَالَ مَالِكٌ وَلِلْمَدَارِيِّ (٦) وَلِعَائِهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ
 فَقَالَ عَمْرٍو سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا
 وَتُلَاعِبُكَ **بَابُ** تَزَوُّجِ الصَّغَارِ مِنَ الْكِبَارِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ

(١) فِي الذِّي لَمْ يُرْتَعِ مِنْهَا هِيَ هَكَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ الْمُعْتَمَدَةِ بَيْنَنَا وَمِنْهَا فِرْعَ الْيُونَانِيَّةِ وَهَكَذَا النُّسخَةُ الَّتِي شَرَحْتُ عَلَيْهَا الْعَيْنِي وَفِي شَرَحِ الْقِسْطَانِيِّ الْمَطْبُوعِ أَنِّي لَمْ يُرْتَعِ مِنْهَا اه
 (٢) بَابُ تَزَوُّجِ الثَّيِّبَاتِ
 (٣) قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ
 (٤) أَبَكْرًا
 (٥) نَبِيًّا
 (٦) فَذَكَرْتُ رَأَى الْعَدَنِي مِنَ الْفِرْعِ

حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ عِرَاكِ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ عَائِشَةَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ إِنَّمَا أَنَا أَخُوكَ، فَقَالَ أَنْتَ أَخِي فِي دِينِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ وَهِيَ لِي حَلَالٌ **باب** إِلَى مَنْ يَنْكَحُ، وَأَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ، وَمَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يَتَخَيَّرَ

لِنُطْفِهِ مِنْ غَيْرِ إِيجَابٍ **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ

(١) صَالِحٌ . صَالِحٌ

صَالِحُو^(١) نِسَاءٍ فُرِشَ أَحْنَاهُ عَلَى وُلْدِهِ^(٢) فِي صِغَرِهِ وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ **باب** أَخْذِ السَّرَارِيِّ، وَمَنْ أَعْتَقَ جَارِيَتَهُ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا **حدثنا** مُوسَى بْنُ

(٢) عَلَى وَوَلَدِهِ

(٣) وَأَمَّنَ يَمِي بِي

إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ صَالِحٍ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ

(٤) فِيهَا دُونَهَا

حَدَّثَنِي أَبُو بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ عِنْدَهُ وَلِيدَةٌ فَعَلَمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، وَأَدَبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ

(٥) أَخْبَرَنَا

(٦) عَنْ مُجَاهِدٍ . قَالَ

وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ^(٣) بِي فَلَهُ أَجْرَانِ، وَأَيُّمَا تَمَلَّوْكَ

الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ وَتَبِعَهُ

أَدَّى حَقَّ مَوْلَاهِ وَحَقَّ رَبِّهِ فَلَهُ أَجْرَانِ . قَالَ الشَّعْبِيُّ خُذْهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ قَدْ كَانَ

الْعَيْنَى وَهُوَ خَطَا

الرَّجُلُ يَرْحَلُ فِيهَا دُونَهُ^(٤) إِلَى الْمَدِينَةِ . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي

بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَعْتَقَهَا ثُمَّ أَصْدَقَهَا **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ تَلَيْدٍ قَالَ

(٧) قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ

أَخْبَرَنِي^(٥) ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي

لَمْ يَكْذِبْ

هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ * حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ^(٦)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٧) لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ : بَيْنَمَا إِبْرَاهِيمُ مَرَّ

بِحَبَّارٍ وَمَعَهُ سَارَةٌ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَأَذْطَاهَا هَاجِرًا، قَالَتْ كَفَّ اللَّهُ يَدَ الْكَافِرِ

وَأَخْدَمَنِي أَجْرًا، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَتِلْكَ أَمْكُمُ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ **حدثنا** قُتَيْبَةُ

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ

حَيْرَ وَالْمَدِينَةَ ثَلَاثًا يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُجَيْمٍ ، فَدَعَوَتْ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَليْمَتِهِ ،
 فَكَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ أَمْرٌ ^(١) بِالْأَنْطَاعِ ، فَأُلْقِيَ فِيهَا مِنَ التَّمْرِ وَالْأَنْطِ
 وَالسَّمْنِ فَكَانَتْ وَليْمَتُهُ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ
 يَمِينُهُ ، فَقَالُوا إِنْ حَجَبَهَا ، فَهِيَ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ؛ وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا ، فَهِيَ مِمَّا
 مَلَكَتْ يَمِينُهُ ، فَلَمَّا أُرْتَحَلَ وَطَى ^(٢) هَا خَلْفَهُ وَمَدَّ الْحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ

بَابُ مَنْ جَعَلَ عِتْقَ الْأُمَّةِ صَدَقَاتِهَا **حَدِيثُ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَمَّادٌ عَنْ**
ثَابِتٍ وَشُعَيْبِ بْنِ الْحِجَابِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ
وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَقَاتِهَا **بَابُ تَرْوِجِ الْمُعْسِرِ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ**
يُعْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ **حَدِيثُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَارِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ**
سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ
جِئْتُ أَهْبُ لَكَ نَفْسِي قَالَ فَنظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَعَّدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ ثُمَّ
طَأَّطَأَ ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ
فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ ^(٤) فَزَوِّجْنِيهَا
فَقَالَ وَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالَ ^(٥) لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ أَذْهَبَ إِلَى أَهْلِكَ
فَأَنْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا ، فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ أَنْظُرْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا
خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي قَالَ سَهْلٌ مَا لَهُ رِدَائِلٌ فَلَهَا نِصْفُهُ فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ مَا تَصْنَعُ إِزَارِيكَ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ
عَلَيْكَ ^(٦) شَيْءٌ جَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ جَلِيسُهُ قَامَ فَرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَلِيًّا
فَأَمَرَ بِهِ فَذَعِيَ فَلَمَّا جَاءَ قَالَ مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ

- (١) أَمْرٌ بِالْأَنْطَاعِ
- (٢) وَطَى . كَذَا فِي
- اليونانية بالياء وبغير همز
- (٣) طَأَّطَأَهَا
- (٤) فِيهَا حَاجَةٌ
- (٥) قَالَ
- (٦) لَأَحْسِنَ ط
عَلَيْكَ مِنْهُ

كَذَا عَدَدَهَا فَقَالَ تَقْرَوْنَهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكِ قَالَ تَعْمَمُ قَالَ أَذْهَبَ فَقَدَّ مَا كُنْتُمْ كَمَا
 بِمَا مَعَكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ **باب** الأكناف في الدين وقوله: وهو الذي خالق من
 الماء بشراً فجعله نسباً وصهراً^(١) وكان ربك قديراً **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا
 شعيب عن الزهري قال أخبرني زُرَّوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَبَا
 حُدَيْفَةَ بْنَ عُثْبَةَ بْنَ رَيْبَعَةَ بْنَ عَبْدِ شَمْسٍ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تَبَنَّى
 سَالِمًا، وَأَنْكَحَهُ بِنْتَ أَخِيهِ، هُنْدًا^(٢) بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ رَيْبَعَةَ وَهُوَ مَوْلَى
 لِأُمْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَمَا تَبَنَّى النَّبِيُّ ﷺ زَيْدًا، وَكَانَ مِنْ تَبَنَّى رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ
 دَمَاهُ النَّاسُ إِلَيْهِ وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ إِلَى قَوْلِهِ
 وَمَوَالِيكُمْ. فَرُدُّوهُ إِلَى آبَائِهِمْ، فَمَنْ لَمْ يُعْلَمْ لَهُ أَبٌ كَانَ مَوْلَى وَأَخًا فِي الدِّينِ،
 بِنَاتٍ سَهْلَةَ بِنْتَ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو الْقُرَشِيِّ ثُمَّ الْعَامِرِيِّ وَهِيَ أُمْرَأَةٌ أَبِي حُدَيْفَةَ^(٣)
 النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا نَرَى سَالِمًا وَلَدًا، وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ مَا قَدْ
 عَلِمْتَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ **حدثنا** عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام عن
 أبيه عن عائشة قالت دخل رسول الله ﷺ على ضباعة بنت الزبير، فقال لها
 لعلك أردت الحج، قالت والله لا^(٤) أجذني إلا وجمعة فقال لها حجتي وأشترطي
 قولي^(٥) اللهم محلي^(٦) حيث حبستني، وكانت تحت المقداد بن الأسود **حدثنا**
 مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي
 هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال نكح المرأة لأربع: لِمَالِهَا وَلِحَسْبِهَا
 وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَأُظْفِرُ بِذَلِكَ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ **حدثنا** إبراهيم بن حمزة حدثنا
 ابن أبي حازم عن أبيه عن سهل قال مرَّ رجلٌ على رسول الله ﷺ فقال ما تقولون
 في هذا؟ قالوا حري إن خطب أن ينكح وإن شفع أن يشفع وإن قال أن يستمع

- (١) وصهراً الآية
- (٢) هندا
- (٣) أبي حديفة بن عتبة
- (٤) ما أجذني
- (٥) وقولي
- (٦) محلي

قَالَ ثُمَّ سَكَتَ فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ قُرَاءِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟ قَالُوا حَرَىٰ إِنْ
 خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشْفَعَ وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْتَمَعَ فَقَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلِّ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا **بَابُ** الْأَكْفَاءِ فِي الْمَالِ وَتَرْوِجِ
 الْمُقْبَلِ الْمُثْرِيَةِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ
 أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَإِنَّ^(١) خِفْمَ أَنْ لَا تُقْسَطُوا فِي
 الْيَتَامَى قَالَتْ يَا ابْنَ أُنْتِ هَذِهِ^(٢) الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي سَجَرٍ وَلِيهَا فَيَرْغَبُ فِي جَمَالِهَا
 وَمَالِهَا وَيُرِيدُ أَنْ يَنْتَقِصَ صَدَاقَهَا ، فَتُهَوِّا عَنْ نِكَاحِهَا ، إِلَّا أَنْ يُقْسَطُوا فِي إِكْمَالِ
 الصَّدَاقِ وَأَمَرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ ، قَالَتْ وَأَسْتَفْتِي النَّاسَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ
 ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَ^(٣) يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ إِلَى وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ، فَأَنْزَلَ
 اللَّهُ لَهُمْ أَنَّ الْيَتِيمَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ جَمَالٍ وَمَالٍ رَغِبُوا فِي نِكَاحِهَا وَنَسَبَهَا^(٤) فِي
 إِكْمَالِ الصَّدَاقِ ، وَإِذَا^(٥) كَانَتْ مَرْغُوبَةً عَنْهَا فِي قِلَّةِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ ، تَرَكَوْهَا
 وَأَخَذُوا غَيْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ ، قَالَتْ فَكَمَا تَرَكُونَهَا حِينَ يَرْغَبُونَ عَنْهَا فَلَيْسَ لَهُمْ
 أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا ، إِلَّا أَنْ يُقْسَطُوا لَهَا وَيُعْطَوْهَا حَقَّهَا الْأَوْفَى فِي^(٦)
 الصَّدَاقِ **بَابُ مَا يُتَّقَى مِنَ شَوْمِ الْمَرْأَةِ** ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : إِنْ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ
 وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حَمْزَةَ
 وَسَالِمِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ^(٧)
 اللَّهِ ﷺ قَالَ : الشَّوْمُ^(٨) فِي الْمَرْأَةِ ، وَالذَّارِ ، وَالْفَرَسِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ^(٩)
 حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسْقَلَانِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ مَعْمَرٍ قَالَ
 ذَكَرُوا الشَّوْمَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ كَانَ الشَّوْمُ فِي شَيْءٍ فِي الدَّارِ
 وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ

(١) فَإِنْ خِفْمَ
 (٢) هِيَ الْيَتِيمَةُ
 (٣) سَقَطَتِ الْوَاوُ عِنْدَ
 (٤) وَسَنَبَهَا
 (٥) وَإِنْ كَانَتْ
 (٦) مِنَ الصَّدَاقِ
 (٧) النَّبِيِّ

(٨) فِي هَامِشِ الْفَرَسِ
 الَّذِي يَبْدَأُ مَا نَصَهُ قَالَ
 الْحَافِظُ أَبُو ذَرِّقَالٍ الْبُخَارِيُّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَوْمُ
 الْفَرَسِ إِذَا كَانَ حَرُونًا
 وَشَوْمُ الْمَرْأَةِ شَوْمُ خُلْفِهَا
 وَشَوْمُ الدَّارِ شَوْمُ جَارِهَا
 قَالَ مَعْمَرُ شَوْمُ الْفَرَسِ
 إِذَا لَمْ يُغْرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْ

الْيَتِيمَةِ
 (٩) الْمِنْهَالِ

ابن سعد ان رسول الله ﷺ قال ان كان في شيء فبني الفرس والمرأة والمسكن
 حدثنا آدم حدثنا شعبة عن سليمان التيمي قال سمعت ابا عثمان النهدي عن اسامة
 ابن زيد رضي الله عنهم عن النبي ﷺ قال ما تركت بمدي فتنه اضر على الرجال
 من النساء **باب الحرة تحت العبد** حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك
 عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت
 كان في بريدة ثلاث سنن عنت فخيرت ، وقال رسول الله ﷺ الولاء لمن اعنت
 ودخل رسول الله ﷺ وبرمة على النار فقرب اليه خبز واذم من اذم البيت
 فقال لم ^(١) ار البرمة ، فقيل لحم تصدق ^(٢) على بريدة ، وانت لا تأكل الصدقة
 قال هو عليها ^(٣) صدقة ، ولنا هدية **باب لا يتزوج اكثر من اربع** ،
 اتوله تعالى : متنى وثلاث ورباع ، وقال علي بن الحسين عليهما السلام يعني متنى
 او ثلاث او رباع . وقوله جل ذكره : اولى اجنبه متنى وثلاث ورباع ، يعني
 متنى او ثلاث او رباع **حدثنا** محمد اخبرنا عبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة
 وان ^(٤) خقم ان لا تسطوا في اليتامى . قال ^(٥) اليتيمة تكون عند الرجل وهو
 وليها فيتروجها على مالها ويسبي محبتها ولا يعدل في مالها فليتروج ما ^(٦) طاب
 له من النساء سواها متنى وثلاث ورباع **باب** وامهاتكم اللاتي ارضعنكم
 ويحرم من الرضاعة ^(٧) ما يحرم من النسب **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك
 عن عبد الله بن ابي بكر عن حمزة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي ﷺ
 اخبرتها ان رسول الله ﷺ كان عندها وانها سمعت صوت رجل يستاذن في بيت
 حفصة ، قالت فقلت يا رسول الله هذا رجل يستاذن في بيتك ، فقال النبي ﷺ
 اراه فلانا ، لعم حفصة من الرضاعة ، قالت عائشة لو كان فلان حيا ، لعمها من

- (١) ألم ار البرمة
- (٢) تصدق به
- (٣) هوها
- (٤) فان خقم
- (٥) قالت
- (٦) من طاب
- (٧) الرضاع

الرَّضَاعَةَ دَخَلَ عَلَيَّ ، فَقَالَ نَعَمْ الرِّضَاعَةُ ، مُحْرَمٌ مَا مُحْرَمٌ أَوْلَادُهُ **حدثنا** مسددٌ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قِيلَ لِلنَّبِيِّ
 ﷺ **الْأَتْرُوجُ** ^(١) ابْنَةُ حَمْرَةَ قَالَ إِنَّهَا ابْنَةُ أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ ، وَقَالَ بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ مِثْلَهُ **حدثنا** الحكمُ بْنُ نَافِعٍ
 أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ ^(٢) أَبِي
 سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بَدَتْ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْكِحْ
 أُخْتِي بَدَتْ ^(٣) أَبِي سُفْيَانَ فَقَالَ أَوْ مُحَمَّدِينَ ذَلِكَ ؟ فَقُلْتُ نَعَمْ لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ ^(٤)
 وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي خَيْرِ أُخْتِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي ، قُلْتُ فَإِنَّا
 مُحَدَّثَاتُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ بَدَتْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ بَدَتْ أُمَّ سَلَمَةَ قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ
 لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَيْبِي فِي حَجْرِي مَا حَدَّثْتُ لِي ، إِنَّهَا لَابْنَةُ أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ
 رَضَعْتَنِي وَأَنَا سَلَمَةُ ثَوَيْبَةُ ، فَلَا تَعْرِضْنِ عَلَيَّ بِنَانِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ ، قَالَ عُرْوَةُ
 وَثَوَيْبَةُ مَوْلَاةٌ لِأَبِي هَلَبٍ كَانَ أَبُو هَلَبٍ أَعْتَقَهَا وَأَرْضَعَتْ لَهَا ﷺ فَلَمَّا مَاتَ أَبُو
 هَلَبٍ أُورِيَهُ بَعْضُ أَهْلِهِ بِشْرَحِيبَةَ ^(٥) قَالَ ^(٦) لَهُ مَاذَا لَقِيتُ ، قَالَ أَبُو هَلَبٍ لَمْ أَلِقْ
 بَعْدَكُمْ غَيْرَ ^(٧) أَنِّي سَقِيتُ فِي هَذِهِ بِعِتَاقِي ثَوَيْبَةَ **باب** مَنْ قَالَ لَا رِضَاعَ
 بَعْدَ حَوْلَيْنِ ، يَقُولُهُ تَعَالَى ^(٨) : حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِمَّ الرِّضَاعَةَ ، وَمَا
 يُحْرَمُ مِنْ قَلِيلِ الرِّضَاعِ وَكَثِيرِهِ **حدثنا** أبو الوليد حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَسَدِ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا
 رَجُلٌ ، فَكَانَتْ تَغَيَّرُ وَجْهَهُ كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ إِنَّهُ أُخِي ، فَقَالَ أَنْظِرُنِي
 مِنْ ^(٩) إِخْوَانِكُنَّ فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْجَمَاعَةِ **باب** لَبْنِ الْفَحْلِ **حدثنا** عبدُ
 اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ

(١) أَتْرُوجُ
 (٢) بَدَتْ
 (٣) ابْنَةُ

(٤) مُخْلِيةٍ

قال الامام ابو الفضل قولها لست
 لك بمخلية بضم الميم وسكون
 الخاء أى خالصة من ضرة
 غيرة اه من اليونانية

(٥) قوله بشر حيبه كذا

للمستملى واخوى ومعناه

سوء الحال ويقال فيه

أيضاً الخوبة ولغيرها

بشرحيبه ايهمن اليونانية

(٦) فقال

(٧) في جمع الحميدى لم ألقى

بعدم خبرا غيراه من اليونانية

(٨) عن وجل

(٩) ما إخوانكُنَّ

أَفْلَحَ أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا وَهُوَ عَمَّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ بَعْدَ أَنْ تَزَلَ
 الْحِجَابُ، فَأَيَّتُ أَنْ آذَنَ لَهُ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ
 فَأَمَرَنِي أَنْ آذَنَ لَهُ **بَابُ شَهَادَةِ الْمُرْضِعَةِ** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ
 ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ عُقْبَةَ لَكِنِّي لِحَدِيثِ عُبَيْدِ
 أَحْفَظُ، قَالَ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً جَاءَتْنا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ، فَقَالَتْ أَرْضَعْتُكُمْ فَأَتَيْتُ
 النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ تَزَوَّجْتُ فُلَانَةَ بِنْتَ فُلَانٍ جَاءَتْنا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ فَقَالَتْ لِي إِنِّي
 قَدْ ^(١) أَرْضَعْتُكُمْ، وَهِيَ كاذِبَةٌ، فَأَعْرَضَ ^(٢) فَأَتَيْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ، قُلْتُ إِنِّهَا
 كاذِبَةٌ، قَالَ كَيْفَ بِهَا وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمْ دَعَمَهَا عَنْكَ، وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ
 بِإِصْبَعِيهِ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى يَحْكِي أَيُّوبَ **بَابُ مَا يَحِلُّ مِنَ النِّسَاءِ وَمَا يَحْرُمُ**
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ ^(٣) وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ
 وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأَخْتِ إِلَى آخِرِ الْآيَاتِينَ إِلَى قَوْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ
 عَلِيمًا حَكِيمًا. وَقَالَ أَنَسُ: وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ، ذَوَاتُ الْأَزْوَاجِ الْحَرَامِ حَرَامٌ
 إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، لَا يَرَى بَأْسًا أَنْ يَنْزِعَ ^(٤) الرَّجُلُ جَارِيَتَهُ ^(٥) مِنْ
 عَبْدِهِ. وَقَالَ: وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا زَادَ عَلَى
 أَرْبَعٍ فَهُوَ حَرَامٌ كَأُمِّهِ وَأَبْنَتِهِ وَأَخْتِهِ. وَقَالَ لَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي حَبِيبٌ عَنْ سَعِيدٍ ^(٦) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ حُرْمٌ مِنَ النَّسَبِ
 سَبْعٌ، وَمِنَ الصَّهْرِ سَبْعٌ. ثُمَّ قَرَأَ: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ الْآيَةَ وَجَمَعَ عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بَيْنَ ابْنَتِهِ عَلِيٍّ وَامْرَأَةِ عَلِيٍّ. وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: لَا بَأْسَ بِهِ، وَكَرِهَهُ
 الْحَسَنُ مَرَّةً، ثُمَّ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ، وَجَمَعَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَيْنَ ابْنَتِي عَمِّ

(١) لقد

(٢) فَأَعْرَضَ عَنْهُ عَنِّي

(٣) وَبَنَاتُكُمْ الْآيَةَ

(٤) أَنْ يُزَوَّجَ

(٥) جَارِيَةً

(٦) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ

فِي لَيْلَةٍ ، وَكَرِهَهُ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ لِلقَطِيعَةِ ، وَلَيْسَ فِيهِ تَحْرِيمٌ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : وَأَحِلَّ
 لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ . وَقَالَ عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِذَا زَنَى بِأَخْتِ امْرَأَتِهِ لَمْ
 تَحْرُمْ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ . وَيُرْوَى عَنْ يَحْيَى الكِنْدِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ وَأَبِي (١) جَعْفَرٍ فِيمَنْ
 يَلْمَبُ بِالصَّيِّ إِنْ أَدْخَلَهُ فِيهِ ، فَلَا يَتَزَوَّجَنَّ أُمَّهُ ، وَيَحْتَجِي هَذَا غَيْرُ مَعْرُوفٍ لَمْ (٢)
 يُتَابَعِ عَلَيْهِ . وَقَالَ عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِذَا زَنَى بِهَا لَمْ (٣) تَحْرُمْ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ ،
 وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي نَضْرٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَرَّمَ وَأَبُو نَضْرٍ هَذَا لَمْ يُعْرِفْ بِسَمَاعِهِ مِنْ
 ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَيُرْوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ وَالْحَسَنِ وَبَعْضِ أَهْلِ
 الْعِرَاقِ تَحْرُمُ (٤) عَلَيْهِ . وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَا تَحْرُمُ حَتَّى يُلْزِقَ (٥) بِالْأَرْضِ يَعْنِي
 يُجَامَعُ (٦) ، وَجَوَازُهُ ابْنُ الْمُسَيْبِ وَعُرْوَةُ وَابْنُ زُهَيْرٍ ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ قَالَ عَلِيٌّ لَا تَحْرُمُ
 وَهَذَا (٧) مُرْسَلٌ **بَابُ** (٨) وَرَبَائِبِكُمْ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ
 اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الدُّخُولُ وَالْمَسِيسُ وَالْمَأْسُ هُوَ الْجَمَاعُ وَمَنْ
 قَالَ بَنَابٌ وَلِدَهَا مِنْ بَنَاتِهِ فِي التَّحْرِيمِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَأُمَّ حَبِيبَةَ لَا تَعْرِضَنَّ عَلَيَّ
 بَنَاتِكُنَّ (٩) ، وَكَذَلِكَ حَلَائِلُ وُلْدِ الْأَبْنَاءِ هُنَّ حَلَائِلُ الْأَبْنَاءِ ، وَهَلْ تَسْمَى الرَّبِيبَةُ
 وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِي حَجْرِهِ ، وَدَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رِبِيبَةً لَهُ إِلَى مَنْ يَكْفُلُهَا ، وَسَمَّى النَّبِيُّ
 ﷺ ابْنَ أَبْنَتِهِ أَبْنًا **حَدَّثَنَا** الْحَمِيدِيُّ **حَدَّثَنَا** سُفْيَانُ **حَدَّثَنَا** هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 زَيْنَبَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لَكَ فِي بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَ
 فَأَفْعَلُ مَاذَا ؟ قُلْتُ تَنْكِحُ ، قَالَ أَتُحِبُّينَ ؟ قُلْتُ لَسْتُ لَكَ بِمُحَلِّبَةٍ ، وَأُحِبُّ مَنْ
 شَرِكَنِي (١٠) فِيكَ أُخْتِي ، قَالَ إِنَّهَا لَا تَحُولُ لِي ، قُلْتُ بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَخْطُبُ ، قَالَ ابْنَةُ
 أُمِّ سَلَمَةَ ، قُلْتُ نَعَمْ ، قَالَ لَوْ لَمْ تَكُنْ رِبِيبَتِي مَا حَلَّتْ لِي أَرْضَعْتَنِي وَأَبَاهَا ثَوْبِيَّةُ
 فَلَا تَعْرِضَنَّ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أُخَوَاتِكُنَّ . وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ دُرَّةُ بِنْتُ

(١) وَأَبِي جَعْفَرٍ
 (٢) وَلَمْ يُتَابَعِ
 (٣) لَا تَحْرُمُ
 (٤) تَحْرُمُ عَلَيْهِ . كَذَا
 فِي النسخ العتمة بيدنا
 وفي التسطاني تَحْرُمُ
 عَلَيْهِ أَي نِكَاحَاهُمْ قَالَ
 والذي في اليونانية تَحْرُمُ
 بالقوية وسقوط لفظ عليه
 (٥) يُلْزِقُ
 (٦) يُجَامَعُ هَكَذَا فِي
 اليونانية ولعله على هذه
 الرواية تُلْزِقُ وَتُجَامَعُ
 بالقوية والله أعلم كذا
 بهامش الفرع الذي بيدنا
 (٧) وَهُوَ مُرْسَلٌ
 قَوْلُهُ
 (٨) **بَابُ** . كَذَا
 فِي الفرع الذي بيدنا
 (٩) وَلَا أُخَوَاتِكُنَّ
 (١٠) شَرِكَنِي . كَذَا فِي
 بالنسطين في اليونانية

أبي سلمة ^(١) **باب** وأن تجتمعوا بين الاختين إلا ما قد سلف **حدثنا** عبد الله

ابن يوسف حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أن عروة بن الزبير أخبره أن

زينب ابنة ^(٢) أبي سلمة أخبرته أن أم حبيبة قالت قلت يا رسول الله أنكسح

أختي بنت أبي سفيان ، قال وتحيين ؟ قلت نعم لست ^(٣) بمخلية ، وأحب من

شاركني ^(٤) في خير أختي فقال النبي ﷺ إن ذلك لا يحل لي ، قلت يا رسول الله

فوالله إنا لننحدث أنك تريد أن تنكح ذرة بنت أبي سلمة ، قال بنت أم سلمة

فقلت نعم قال فوالله لو لم تكن في حجري ما حلت لي إنها لابنة ^(٥) أختي من

الرضاعة أرضعتني وأبا سلمة ثوبية فلا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن

باب لا تنكح المرأة على عمته **حدثنا** عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا عاصم

عن الشعبي سمع جابراً رضي الله عنه قال نهى رسول الله ﷺ أن تنكح المرأة على

عمتها أو خالتها وقال داود وابن عوف عن الشعبي عن أبي هريرة **حدثنا** عبد الله

ابن يوسف أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله

عنه أن رسول الله ﷺ قال لا يجمع بين المرأة وعمتها ، ولا بين المرأة وخالتها ،

حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله قال أخبرني يونس عن الزهري قال حدثني قبيصة

ابن ذؤيب أنه سمع أبا هريرة يقول نهى النبي ﷺ أن تنكح المرأة على عمتها

والمرأة وخالتها فبرى خالة أبيها بتلك المنزلة لأن عروة حدثني عن عائشة قالت

حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب **باب** الشعار **حدثنا** عبد الله بن

يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ

نهى عن الشعار ، والشعار أن يزوج الرجل ^(٦) ابنته على أن يزوجها الآخر ابنته

ليس بينهما صداق **باب** هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد **حدثنا** محمد بن

(١) أم سلمة
(٢) بنت أبي سلمة
(٣) لست لك
(٤) من شركي
(٥) ابنة
(٦) الرجل

سَلَامٍ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَتْ حَوَلَةَ بِنْتُ حَكِيمٍ مِنَ
 اللَّائِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ عَائِشَةُ أَمَا تَسْتَحْيِي الْمَرْأَةَ أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا
 لِلرَّجُلِ ، فَلَمَّا نَزَلَتْ : تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا
 يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ . رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ الْمُؤَدَّبُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَعَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ **بَابُ نِكَاحِ الْمُحْرِمِ حَدِيثُ مَالِكِ**
 ابْنِ إِسْمَاعِيلَ أَخْبَرَنَا ^(١) ابْنُ عُيَيْنَةَ أَخْبَرَنَا عَمْرُو حَدَّثَنَا ^(٢) جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ أَنْبَأَنَا ^(٣)
 ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ **بَابُ نَهْيِ رَسُولِ** ^(٤)
 اللَّهِ ﷺ عَنْ نِكَاحِ الْمُتَعَةِ آخِرًا **حَدِيثُ** ^(٥) مَالِكِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ
 أَنَّهُ سَمِعَ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَأَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ ^(٦) عَنْ
 أَبِيهِمَا أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُتَعَةِ وَعَنْ
 لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ زَمَنَ خَيْرٍ **حَدِيثُ** مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُندَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ سُئِلَ ^(٧) عَنْ مُتَعَةِ النِّسَاءِ فَرَخَّصَ ، فَقَالَ لَهُ
 مَوْلَى لَهُ إِنَّمَا ذَلِكَ فِي الْحَالِ الشَّدِيدِ ، وَفِي النِّسَاءِ قِلَّةٌ أَوْ تَحْوُهُ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
 نَعَمْ **حَدِيثُ** عَلِيِّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ
 اللَّهِ وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَا كُنَّا فِي جَيْشٍ ، فَأَتَانَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٨)
 فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا فَاسْتَمْتِعُوا ^(٩) . وَقَالَ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ حَدَّثَنِي
 إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيُّمَا رَجُلٍ وَأَمْرَأَةٍ
 تَوَافَقَا فَمَشَرَةٌ ^(١٠) مَا بَيْنَهُمَا ثَلَاثَ لَيَالٍ ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَرَائِدَا أَوْ يَتَتَارَكَ تَتَارَكَ
 فَمَا أَدْرِي أَسَى لَنَا خَاصَّةً ، أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، وَبَيْنَهُ ^(١١) عَلِيُّ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ **بَابُ عَرْضِ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا ، عَلَى الرَّجُلِ الصَّالِحِ**

(١) حدثنا
 (٢) أخبرنا
 (٣) أخبرنا
 (٤) النبي
 (٥) أخبرنا

(٦) عبد الله بن محمد

(٧) يستل

(٨) رسول رسول

رسول الله

كذا يستفاد من النسخ المتعددة
 وصرح بها الفسطاطي ثم قال
 فلينظر اه

(٩) لم يضبط الاء الثانية
 من فاستمتعوا في البوذية
 وقال في الفتح وضبطوا فاستمتعوا
 بلفظ الامر ولفظ الماضي اه
 من هاشم القرع

(١٠) بعشرة ما بينهما

(١١) وقد بينة

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا مرحوم^(١) قال سمعت ثابتا البناني قال دنت عند
 أنس وعنده ابنة له قال أنس جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ تعرض عليه نفسها
 قالت يا رسول الله الأك بي حاجة ، فقالت بنت^(٢) أنس ما أقل حياءها واسوأ آناه
 واسوأ آناه ، قال هي خير منك رغبت في النبي ﷺ فعرضت عليه نفسها **حدثنا**
 سعيد بن أبي مرزيم حدثنا أبو غسان قال حدثني أبو حازم عن سهل^(٣) أن امرأة
 عرضت نفسها على النبي ﷺ فقال له رجل يا رسول الله زوجنيها فقال^(٤) ما عندك
 قال ما عندي شيء ، قال أذهب فالتمس ولو خاتماً من حديد ، فذهب ثم رجع ،
 فقال لا والله ما وجدت شيئاً ولا خاتماً من حديد ، ولكن هذا إزارى ولها نصفه
 قال سهل وما له رداء ، فقال النبي ﷺ وما تصنع بإزارك إن لبسته^(٥) لم يكن
 عليها منه شيء ، وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء فجلس الرجل حتى إذا طال
 مجلسه قام فراه النبي ﷺ فدعاه أو دعى له ، فقال له ماذا معك من القرآن فقال
 معي سورة كذا وسورة كذا^(٦) لسور يمددها ، فقال النبي ﷺ أمكننا كما^(٧)
 بما معك من القرآن **باب** عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعيد عن صالح ابن كيسان
 عن ابن شهاب قال أخبرني سالم بن عبد الله أنه سمع عبد الله بن عمر رضي الله
 عنهما يحدث أن عمر بن الخطاب حين تأيتم حفصة بنت عمر من خنيس بن
 حذافة السهمي وكان من أصحاب رسول الله ﷺ فتوفى بالمدينة فقال عمر بن
 الخطاب أتيت عثمان بن عفان ، فعرضت عليه حفصة ، فقال سأنظر في أمري
 فلبت ليالي ثم لقيت فقال قد بدا لي أن لا أتزوج يومى هذا قال^(٨) عمر فلقيت
 أبا بكر الصديق فقلت إن شئت زوجتك حفصة بنت عمر ، فصمت أبو بكر

(١) مرحوم بن عبد

العزيز بن مهران

(٢) ابنة

(٣) سهل بن سعيد

(٤) قال

(٥) إن لبست

(٦) وسورة كذا

(٧) أمكننا كما

(٨) قال

فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَى شَيْئًا ، وَكُنْتُ أَوْجَدَ عَلَيْهِ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ ، فَلَبِثْتُ لِيَالِي ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْكَحَهَا إِيَّاهُ فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لَعَلَّكَ ^(١) وَجَدْتَ عَلَى حِينٍ عَرَضْتَ عَلَى حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئًا قَالَ عُمَرُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَبُو بَكْرٍ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ عَلَيَّ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا فَلَمْ أَكُنْ لِأَفْئِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَوْ تَرَكَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَتْهَا **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ ^(٢) أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّا قَدْ تَحَدَّثْنَا أَنَّكَ نَاكِحٌ دُرَّةَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْلَى أُمَّ سَلَمَةَ لَوْ لَمْ أَنْكَحْ أُمَّ سَلَمَةَ مَا حَلَلْتُ لِي إِنْ أَبَاهَا أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عِلْمَ اللَّهِ الْآيَةَ إِلَى قَوْلِهِ غَفُورٌ حَلِيمٌ ^(٣) أَضْمَرْتُمْ ، وَكُلُّ شَيْءٍ صَدَقْتُهُ ^(٤) فَهُوَ مَكْنُونٌ . وَقَالَ لِي طَلِقْ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيمَا عَرَّضْتُمْ ^(٥) يَقُولُ إِنِّي أُرِيدُ التَّزْوِيجَ وَلَوْ دِدْتُ أَنَّهُ تَيْسَرٌ ^(٦) لِي أُمْرَأَةٌ صَالِحَةٌ وَقَالَ الْقَاسِمُ يَقُولُ إِنَّكَ عَلَى كَرِيمَةٍ وَإِنِّي فِيكَ لِرَاغِبٌ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَائِقٌ إِلَيْكَ خَيْرًا أَوْ نَحْوَ هَذَا ، وَقَالَ عَطَاءٌ يُعْرَضُ وَلَا يُبُوحُ يَقُولُ إِنْ لِي حَاجَةٌ وَأَبْشِرِي وَأَنْتِ بِحَمْدِ اللَّهِ نَافِقَةٌ وَتَقُولُ هِيَ قَدْ أَسْتَمِعُ مَا تَقُولُ وَلَا تَعْدُ شَيْئًا وَلَا يُوَاعِدُ وَلِيهَا بَعِيرٌ عَلَيْهَا وَإِنْ وَاعَدْتَ رَجُلًا فِي عِدَّتِهَا ، ثُمَّ نَكَحَهَا بَعْدَ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمَا . وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا الزَّوَانَا . وَيُذَكَّرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ^(٧) الْكِتَابُ أَجَلُهُ تَنْقِضِي ^(٨) الْعِدَّةَ **بَابُ النَّظَرِ إِلَى الْمَرْأَةِ قَبْلَ التَّزْوِيجِ** **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) لَقَدْ وَجَدْتَ

(٢) بِنْتُ

(٣) أَوْ أَكْنَنْتُمْ

(٤) وَأَضْمَرْتُمْ

(٥) بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ

(٦) تَيْسَرٌ

(٧) حَتَّى يَبْلُغَ

(٨) أَنْقِضَاهُ الْعِدَّةَ

رَأَيْتُكَ^(١) فِي الْمَنَامِ يَحْيَىٰ بِكَ الْمَلَكُ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ ، فَقَالَ لِي هَذِهِ أَمْرَاتُكَ ، فَكَشَفْتُ عَنْ وَجْهِكَ الثَّوْبَ فَإِذَا أَنْتَ هِيَ^(٢) ، فَقُلْتُ إِنَّ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمِضُهُ **حَدِيثًا** قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ أُمَّ رَأَةَ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ^(٣) فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِي فَنظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ^(٤) فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ ثُمَّ طَأَطَأَ رَأْسَهُ^(٥) فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةَ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا ، فَقَالَ هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ أَذْهَبَ إِلَى أَهْلِكَ فَأَنْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا ، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا ، قَالَ أَنْظُرْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا خَاتَمًا^(٦) مِنْ حَدِيدٍ ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي ، قَالَ سَهْلٌ مَالَهُ رِدَائِي ، فَلَهَا نِصْفُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ^(٧) مَا تَصْنَعُ يَا زَارِكُ إِنْ لَبِستَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ ، وَإِنْ لَبِستَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ^(٨) شَيْءٌ ، فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ ، ثُمَّ قَامَ فَرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ^(٩) مُؤَلِّيًا فَأَمَرَ بِهِ فُدِعِيَ ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ مَعِيَ سُورَةٌ^(١٠) كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا عَدَدَهَا^(١١) قَالَ أَنْقَرُوهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟ قَالَ نَعَمْ ، قَالَ أَذْهَبَ فَقَدْ مَلَكَتْكُمَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ **بَابٌ** مِنْ قَالَ لَا نِكَاحَ إِلَّا بَوَالِي ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : فَلَا تَعْمَلُوهُنَّ قَدْ خَلَّ فِيهِ الثَّيِّبُ ، وَكَذَلِكَ الْبِكْرُ . وَقَالَ : وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا . وَقَالَ : وَأَنْكِحُوا الْأَيَامِي مِنْكُمْ : قَالَ يَحْيَى^(١٢) بَنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ * حَدَّثَنَا^(١٣) أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَبْسَةُ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ^(١٤) أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّكَاحَ فِي

(١) أَرَيْتُكَ

(٢) هِيَ أَنْتَ

(٣) جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ

(٤) وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

كَلِمَةً

(٥) وَلَا خَاتَمًا

(٦) عَلَيْكَ مِنْهُ

(٧) قَالَ الْقِسْطَلَانِيُّ يَنْسَبُ

سُورَةَ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ فِي

الْيُونَنِيبَةِ وَفَرَعَهَا فَقَطَّعَ وَبِالرَّفْعِ

أَيْضًا فِي غَيْرِهَا اهـ

(٨) عَادَهَا

(٩) قَالَ يَحْيَى هَكَذَا فِي النَّسْخِ

الْمُعْتَمَدَةِ بِيَدِنَا وَيُوهِ صِرْحَ الْعَيْنِ

وَفِي الْقِسْطَلَانِيِّ حَدَّثَنَا يَحْيَى

عَلَى أَنَّهَا أَوَّلُ سِنْدٍ

(١٠) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

صَالِحٍ

الجاهلية كان على أربعة أنحاء، فنكاح منها نكاح الناس اليوم يخضب الرجل إلى
 إلى الرجل وليته أو ابنته فيصديها ثم ينكحها، ونكاح آخر كان الرجل يقول
 لا من أتته إذا طهرت من طهرتها أرسلني إلى فلان فاستبضعي منه ويعتبر لها زوجها
 ولا يمسها أبداً، حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه، فإذا تبين
 حملها أصابها زوجها إذا أحب، وإثماً يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد فكان هذا
 النكاح نكاح الاستبضاع، ونكاح آخر يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون
 على المرأة كلهم يصبونها فإذا حملت ووضعت ومر عليها ليالي^{حلالاً} (١) بعد أن تضع حملها
 أرسلت إليهم فلم يستطيع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها تقول لهم قد
 عرفتم (٢) الذي كان من أمركم وقد ولدت فهو أبوك يا فلان تسمى من أحب
 باسمه فيلحق به ولدها لا يستطيع أن يمتنع به (٣) الرجل، ونكاح الرابع يجتمع
 الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا يمتنع (٤) بمن جاءها وهن البغايا كن ينصبن
 على أبوابهن زيات تكون علماً، فمن (٥) أرادهن دخل عليهن، فإذا حملت
 إحداهن ووضعت حملها جمعوا لها ودعوا لهم النافذة ثم أخذوا ولدها باللي يرون
 فالنات (٦) به، ودعى ابنه لا يمتنع من ذلك، ولما بنت محمد عليه السلام بالحق هدم
 نكاح الجاهلية كله إلا نكاح الناس اليوم **حدثنا يحيى** حدثنا وكيع عن هشام
 ابن عروة عن أبيه عن عائشة: وما ينل عليكم في الكتاب في ينال النساء
 اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن. قالت هذا في النبيمة
 التي تكون عند الرجل، لعلها أن تكون شريكته في ماله، وهو أولى بها،
 ويرغب (٧) أن ينكحها، فيعضلها (٨) لمالها، ولا ينكحها غيره، كراهية أن
 يشركه أحد في مالها **حدثنا** عبد الله بن محمد حدثنا هشام أخبرنا مفضل حدثنا

- (١) ليالي . كذا بفتح
- الياء في النسخ المعتمدة بيدنا
- (٢) عرفت
- (٣) يمتنع منه
- (٤) تمتع من
- (٥) لمن
- (٦) فالنات
- (٧) ويرغب عنها
- (٨) ضبط فيعضلها ولا ينكحها بالنصب من الفرع

الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله بن عمر أخبره أن عمر حين تآمت حفصة بنت
 عمر من ابن حذافة السهمي ، وكان من أصحاب النبي ﷺ من أهل بدر توفي
 بالمدينة فقال عمر لثابت بن عثمان بن عفان فعرضت عليه فقلت إن شئت أنكحتك
 حفصة ، فقال سأنظر في أمري ، فلبثت ليالي ثم ألقيني ، فقال بدالي أن لا أتزوج
 يومي هذا ، قال عمر فلقيت أبا بكر ، فقلت إن شئت أنكحتك حفصة
 حدثنا أحمد بن أبي عمرو قال حدثني أبي قال حدثني إبراهيم عن يونس عن
 الحسن فلا تعلموهن قال حدثني معقل بن يسار أنها تزأت فيه قال زوجت أختا
 لي من رجل فطلقتها ، حتى إذا انقضت عدتها جاء يخطبها ، فقلت له زوجتك
 وفرضت^(١) وأكرمتك فطلقتها ، ثم جئت يخطبها ، لا والله لا تعود إليك أبداً ،
 وكان رجلاً لا بأس به وكانت المرأة تريد أن ترجع إليه فأنزل الله هذه الآية
 فلا تعلموهن فقلت الآن أفعل يا رسول الله قال فزوجها إياه **باب** إذا كان
 الولي هو الخاطب وخطب الميرة بن شعبة امرأة هو أولى الناس بها فأمر رجلاً
 فزوجها ، وقال عبد الرحمن بن عوف لأم حكيم بنت قارظ أتجمعلين أمرك إلى ؟
 قالت نعم فقال قد زوجتك وقال عطاء بن رباح أني قد أنكحتك أو ليأمر رجلاً
 من عشيرتها ، وقال سهل قالت امرأة للنبي ﷺ أهب لك نفسي فقال رجل يا رسول
 الله إن لم تكن لك بها حاجة فزوجنيها **حدثنا** ابن سلام أخبرنا أبو معاوية
 حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها في قوله : وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي الذَّسَاءِ
 قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ إِلَى آخِرِ الآيَةِ ، قالت هي اليتيمة تكون في حجر الرجل
 قد شركته في ماله ويرغب عنها أن يتزوجها ويكره أن يزوجها غيره فيدخل
 عليه في ماله فيحسبها ، فنهاهم الله عن ذلك **حدثنا** أحمد بن المتدام **حدثنا**

(١) وأقرضتك

فُضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوسًا
 جَاءَتْهُ (١) امْرَأَةٌ تَعْرِضُ نَفْسَهَا عَلَيْهِ خَفِضَ فِيهَا النَّظَرَ (٢) وَرَفَعَهُ (٣) فَلَمْ يَرُدَّهَا
 فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ زَوَّجْنِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ (٤) أَعِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ قَالَ مَا عِنْدِي
 مِنْ شَيْءٍ قَالَ وَلَا خَاتَمًا (٥) مِنْ حَدِيدٍ ، قَالَ وَلَا خَاتَمًا (٦) مِنْ حَدِيدٍ ، وَلَكِنْ أَشَقُّ
 يُرَدِّدُنِي هَذِهِ فَأَعْطِيهَا النِّصْفَ ، وَأَخِذْ النِّصْفَ ، قَالَ لَا هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ
 قَالَ نَعَمْ ، قَالَ أَذْهَبُ فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ **بَابُ** الْإِنْكَاحِ
 الرَّجُلِ وَلَدَهُ الصَّغَارَ ، لِقَوْلِهِ (٧) تَعَالَى وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ لَجَعَلْ عِدَّتَهَا ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ
 قَبْلَ الْبُلُوغِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ ، وَأَدْخِلَتْ عَلَيْهِ وَهِيَ
 بِنْتُ تِسْعٍ وَمَكَّثَتْ عِنْدَهُ تِسْعًا **بَابُ** تَرْوِجِ الْأَبِ ابْنَتَهُ مِنَ الْإِمَامِ ، وَقَالَ
 عُمَرُ خَطَبَ النَّبِيَّ ﷺ إِلَى حَفْصَةَ فَأَنكَحَهُ **حَدَّثَنَا** مَعْلَى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ
 عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ
 سِنِينَ ، وَبَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ سِنِينَ ، قَالَ (٨) هِشَامُ : وَأَبْنَتْ أَنهَا كَانَتْ عِنْدَهُ
 تِسْعَ سِنِينَ **بَابُ** السُّلْطَانِ وَلِيٌّ بِقَوْلِ (٩) النَّبِيِّ ﷺ زَوَّجْنَا كَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ
 الْقُرْآنِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ
 سَعْدٍ قَالَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ إِنِّي وَهَبْتُ مِنْ (١٠) نَفْسِي فَقَامَتْ
 طَوِيلًا فَقَالَ رَجُلٌ زَوَّجْنِيهَا إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ ، قَالَ (١١) هَلْ عِنْدَكَ مِنْ
 شَيْءٍ تُضِدُّهَا قَالَ مَا عِنْدِي إِلَّا إِزَارِي ، فَقَالَ إِنْ أُعْطِيَتْهَا إِيَّاهُ جَلَسَتْ لَا إِزَارَ لَكَ
 فَالْتَمِسْ شَيْئًا ، فَقَالَ مَا أَجِدُ شَيْئًا ، فَقَالَ التَّمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ فَلَمْ يَجِدْ ،
 فَقَالَ أَمَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ قَالَ نَعَمْ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا لِسُورٍ سَمَّاهَا فَقَالَ

- (١) جَاءَتْ امْرَأَةٌ
- (٢) النَّظَرَ
- (٣) وَرَفَعَهُ . هَكَذَا فِي
الْيُونَنِية رَفَعَهُ خَفِضًا
- (٤) هَلْ عِنْدَكَ
- (٥) وَلَا خَاتَمٌ
- (٦) وَلَا خَاتَمٌ
- (٧) لِقَوْلِ اللَّهِ
- (٨) قَالَ
- (٩) لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ
- (١٠) مَعَكَ
- (١١) قَالَ

زَوْجِنَا كَمَا ^(١) بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ **بَابُ** لَا يُنْكَحُ الْآبُ وَغَيْرُهُ الْبِكْرَ
 وَالشَّبَّابَ إِلَّا بِرِضَاهَا **حَدَّثَنَا** مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
 أَنَّ أَبَاهُ زَيْدَةَ حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَا تُنْكَحُ ^(٢) الْأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ ، وَلَا
 تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ إِذْنُهَا ؟ قَالَ أَنْ تَسْكُتَ
حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٣) اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ
 أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى عَائِشَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْبِكْرَ تَسْتَحْيِي ^(٤)
 قَالَ رِضَاهَا صَمْتُهَا **بَابُ** إِذَا زَوَّجَ ابْنَتَهُ وَهِيَ كَارِهَةٌ ، فَسَكَحَهُ مَرَدُودٌ
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ وَجُمُعِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَارِيَةَ عَنْ حَدَسَاءَ بِنْتِ خِدَامِ الْأَنْصَارِيَّةِ أَنَّ أَبَاهَا
 زَوَّجَهَا وَهِيَ تَبُّ فَكَرِهَتْ ذَلِكَ ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَدَّ نِكَاحَهُ **حَدَّثَنَا**
 إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا زَيْدٌ أَخْبَرَنَا يَحْيَى أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ
 زَيْدٍ وَجُمُعِ بْنِ زَيْدٍ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَجُلًا يُدْعَى خِدَامًا أَنْكَحَ ابْنَتَهُ لَهُ نَحْوَهُ
بَابُ تَزْوِيجِ الْيَتِيمَةِ ، لِقَوْلِهِ : وَإِنْ ^(٥) خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى
 فَأَنْكِحُوا ، وَإِذَا قَالَ لِلْوَالِي زَوَّجْنِي فَلَانَةَ فَسَكَّتْ سَاعَةً أَوْ قَالَ مَا مَعَكَ فَقَالَ
 مَعِيَ كَذَا وَكَذَا أَوْ لَبِئْتُمْ قَالَ زَوَّجْتُكُمْ فَهَوَ جَائِزٌ فِيهِ سَهْلٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ
 شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ يَا أُمَّتَاهُ
 وَإِنْ ^(٦) خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى إِلَى ^(٧) مَمْلِكِكُمْ أَيَّمَانِكُمْ قَالَتْ مَا شِئْتُمْ
 يَا ابْنَ أَخِي هَذِهِ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرٍ وَلَيْسَ فِيهَا فَيْرَغَبٌ فِي جَمَالِهَا وَمَالِهَا وَيُرِيدُ أَنْ
 يَنْتَقِصَ مِنْ ^(٨) صَدَاقِهَا فَهِيَ عَنْ نِكَاحِهَا إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهَا فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ

(١) فقال قد

(٢) لأنكح. هكذا

بالضبطين في اليونانية

في هذه والتي بعدها

(٣) حدثنا

(٤) تستحى

(٥) فإن خفتم

(٦) فإن خفتم

(٧) الى قوله

(٨) في صداقها

وَأَمْرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ ، قَالَتْ حَائِشَةُ اسْتَفْتَى ^(١) النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ إِلَى ^(٢) وَتَرْغَبُونَ ^(٣) فَأَنْزَلَ اللَّهُ
 عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ الْيَتِيمَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ مَالٍ وَجَمَالَ رَغِبُوا فِي نِكَاحِهَا
 وَنَسَبِهَا وَالصَّدَاقِ ، وَإِذَا كَانَتْ مَرْغُوبًا عَنْهَا فِي قِلَّةِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ تَرَكَوْهَا وَأَخَذُوا
 غَيْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ ، قَالَتْ فَكَمَا يَتْرُكُونَهَا حِينَ يَرْغَبُونَ عَنْهَا ، فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ
 يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا إِلَّا أَنْ يُقْسَطُوا لَهَا وَيُعْطَوْهَا حَقَّهَا الْأَوْفَى مِنَ الصَّدَاقِ
^{باب} إِذَا قَالَ الْخَاطِبُ لِلْوَلِيِّ زَوْجِي فَلِأَنَّهُ فَقَالَ قَدْ زَوَّجْتَنِي بِكَذَا وَكَذَا جاز
 النِّكَاحُ وَإِنْ لَمْ يَقُلْ لِلزَّوْجِ أَرْضَيْتَ أَوْ قَبِلْتَ **حدثنا** أبو النعمان حدثنا حماد
 ابن زيد عن أبي حازم عن سهل ^(٤) أن امرأة أتت النبي ﷺ فعرّضت عليه نفسها
 فقَالَ مَالِي الْيَوْمَ فِي ^(٥) النِّسَاءِ مِنْ حَاجَةٍ ، فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ زَوَّجْنِيهَا ، قَالَ
 مَا عِنْدَكَ ؟ قَالَ مَا عِنْدِي شَيْءٌ ، قَالَ أَعْطِهَا وَلَوْ خَائِمًا مِنْ حَدِيدٍ ، قَالَ مَا عِنْدِي شَيْءٌ
 قَالَ فَمَا عِنْدَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ؟ قَالَ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ ^(٦) فَقَدْ مَلَكَتْكَهَا بِمَا مَعَكَ
 مِنَ الْقُرْآنِ **باب** لَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَدَعَ **حدثنا**
 مكِّي بن إبراهيم حدثنا ^(٧) ابن جريج قال سمعتُ نافعًا يحدثُ أن ابنَ عمرَ رضي
 اللهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ وَلَا يَخْطُبُ ^(٨)
 الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَتْرُكَ الْخَاطِبُ قَبْلَهُ أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْخَاطِبُ **حدثنا**
 يحيى بن بكير حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج قال قال أبو
 هريرة يَأْتُرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلَا
 تَجَسَّسُوا ، وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَكُونُوا إِخْوَانًا ، وَلَا يَخْطُبُ ^(٩) الرَّجُلُ عَلَى
 خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَتْرُكَ **باب** تَفْسِيرِ تَرَكَ الْخِطْبَةَ **حدثنا** أبو اليان

(١) فَاسْتَفْتَى

(٢) إِلَى قَوْلِهِ

(٣) أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ

(٤) سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ

(٥) بِالنِّسَاءِ

قَوْلُهُ قَالَ أَعْطِهَا وَلَوْ
خَائِمًا إِلَى قَوْلِهِ مَا عِنْدِي
شَيْءٌ

هذه العبارة مخرجة بهامش
بعض النسخ الممتدة بيدنا وفي
أولها وآخرها علامة أبي ذر
مصححا عليها وثابتة في صلب
نسخ أخرى وعليها شرح
القسطلاني

(٦) فقال قد

(٧) عن ابن جريج

(٨) وَلَا يَخْطُبُ

هكذا في النسخ وقال في الفتح
بالجزم على النهي ويجوز الرفع
على أنه نهي والنصب عطفًا على
يبيع على أن لا في قوله ولا
يخطب زائدة اه ملخصا
(٩) لم يضطربا في اليونانية
وضبطها في الفرع بالرفع

أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ ، قَالَ عُمَرُ
لَقَيْتُ أَبَا بَكْرٍ ، فَقُلْتُ إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ ، فَلَبِثْتُ لِيَالِي ثُمَّ
خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا
عَرَضْتَ إِلَّا أَنِّي قَدْ نَأَمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا كَلِمًا أَكْرَهُ لِأَفْشَى سِرِّ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبَلْتَهَا * نَابِعَةُ يُونُسُ وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَأَبْنُ أَبِي عَتِيْقٍ
عَنِ الزُّهْرِيِّ **بَابُ الْخُطْبَةِ حَشَا قَبِيصَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ**
سَمِعْتُ أَبْنَ عُمَرَ يَقُولُ جَاءَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ نَخَطَبَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ مِنَ الْبَيِّنِ
سِحْرًا ^(١) **بَابُ ضَرْبِ الدُّفِّ فِي النِّكَاحِ وَالْوَلِيمَةِ حَشَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا** ^(٢)
بِشْرِ بْنُ الْمُفْضَلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ قَالَ قَالَتِ الرَّبِيعُ بِنْتُ مَعْوِذِ بْنِ عَفْرَاءَ
جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ ^(٣) حِينَ مَبِيَّ عَلِيٍّ ، جَلَسَ عَلَيَّ فِرَاشِي كَمَا جَلَسَ لِي مَنِيَّ جَعَلْتِ
جَوَازِيَاتٍ لَنَا ، يَضْرِبَنَّ بِالْدُّفِّ وَيَنْدُبَنَّ مَن قُبِلَ مِنْ آبَائِي يَوْمَ بَدْرٍ ، إِذْ قَالَتْ
إِحْدَاهُنَّ وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدِيٍّ ^(٤) فَقَالَ دَعِيَ هَذِهِ وَقَوْلِي بِالَّذِي كُنْتِ تَقُولِينَ
بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ^(٥) : **وَأَتُوا النِّسَاءَ صُدُقَاتٍ مِّنْ نَّحْنُكَلَةٍ ، وَكَثْرَةَ الْمَهْرِ وَأَذْنِي مَا**
يَجُوزُ مِنَ الصَّدَقِ . وَقَوْلِهِ تَعَالَى ^(٦) : **وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ**
شَيْئًا . وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ أَوْ تَفَرَّضُوا لَهُنَّ ^(٧) ، وَقَالَ سَهْلٌ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَوْ خَاتَمًا
مِّنْ حَدِيدٍ **حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ**
أَنْسِ أَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاحٍ ، فَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ
بِشَاشَةَ ^(٨) **الْعُرْسِ** ^(٩) **فَسَأَلَهُ فَقَالَ إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاحٍ وَعَنْ قَتَادَةَ**
عَنْ أَنْسِ أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاحٍ مِنْ ذَهَبٍ

(١) لَسِحْرًا

(٢) عَنْ بِشْرِ بْنِ الْمُفْضَلِ

(٣) يَدْخُلُ

(٤) مَا فِي غَدِيٍّ بِسُكُونِ

الدال في اليونينية وفتحها

وبالخفض منون في غيرهما

اه قسطلاني

(٥) عن رجل

(٦) عن رجل

(٧) فَرِيصَةً

(٨) شَيْئًا شَبِيهًا

(٩) العُرْسِ

بابُ التَّزْوِيجِ عَلَى الْقُرْآنِ وَبَعِيرِ صَدَاقٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يَقُولُ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ يَقُولُ إِنِّي لِنِي الْقَوْمِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَامَتِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ فَفِيهَا رَأْيُكَ فَلَمْ يُجِبْهَا شَيْئًا ثُمَّ قَامَتْ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ فَفِيهَا رَأْيُكَ فَلَمْ يُجِبْهَا شَيْئًا ثُمَّ قَامَتِ الثَّلَاثَةُ فَقَالَتْ إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ فَفِيهَا رَأْيُكَ ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْكَحْنِيهَا قَالَ هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ قَالَ لَا ، قَالَ أَذْهَبَ فَاطْلُبْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، فَذَهَبَ فَاطْلُبَ ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، فَقَالَ (١) هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ ؟ قَالَ مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا قَالَ أَذْهَبَ فَقَدْ أَنْكَحْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ

بابُ الْمَهْرِ بِالْمَرْوِضِ وَخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ تَزَوَّجْ وَلَوْ بِخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ **بابُ الشَّرْطِ فِي النِّكَاحِ ، وَقَالَ عُمَرُ مَقْطَعُ الْحُتُوقِ عِنْدَ الشَّرْطِ ، وَقَالَ الْمُسَوِّرُ (٢) سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ صِهْرًا لَهُ فَأَثَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ فَأَحْسَنَ قَالَ حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي (٣) ، وَوَعَدَنِي فَوَفَى (٤) لِي حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا لَيْثٌ (٥) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَحَقُّ مَا أَوْفَيْتُمْ مِنَ الشَّرْطِ ، أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحَلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ ،**

بابُ الشَّرْطِ الَّتِي لَا تَحِلُّ فِي النِّكَاحِ . وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : لَا تَشْرَطِ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ أُخْتِهَا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ زَكَرِيَّا هُوَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تَسْأَلُ طَلَاقَ أُخْتِهَا ، لِتَسْتَفْرِغَ صَفْحَتَهَا ، فَإِنَّمَا لَهَا مَا قُدِّرَ لَهَا ،

(١) قَالَ

(٢) الْمُسَوِّرُ بْنُ مَخْرَمَةَ

(٣) وَصَدَّقَنِي

(٤) فَوَفَانِي

(٥) اللَّيْثُ

باب الصُّفْرَةِ الْمُتَرَوِّجِ ، وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا**
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِهِ أَمْرٌ صُفْرَةٌ ، فَسَأَلَهُ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَرَوَّجَ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَالَ كَمْ سَقَتَ إِلَيْهَا ؟ قَالَ
 زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ **باب** **حَدَّثَنَا**
 مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ أَوْلِمَ النَّبِيُّ ﷺ بِزَيْنَبَ فَأَوْسَعَ الْمُسْلِمِينَ
 خَيْرًا ، فَخَرَجَ كَمَا يَصْنَعُ إِذَا تَرَوَّجَ ، فَأَتَى حُجْرَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ يَدْعُو وَيَدْعُونَ ^(١)
 ثُمَّ انْصَرَفَ فَرَأَى رَجُلَيْنِ فَرَجَعَ لَا أَدْرِي أَخْبَرْتُهُ أَوْ أَخْبَرَ بِحُجْرَتَيْهِمَا **باب**
 كَيْفَ يُدْعَى الْمُتَرَوِّجُ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ
 ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَمْرًا
 صُفْرَةً ، قَالَ مَا هَذَا ؟ قَالَ إِنِّي تَرَوَّجْتُ أَمْرًا عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ بَارَكَ
 اللَّهُ لَكَ أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ **باب الدعاء للنساء** ^(٢) اللاتي يهدين ^(٣) العروس
 وللعروس **حَدَّثَنَا** فَرَوَةَ ^(٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَرَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَنِي أُمِّي فَأَدْخَلَتْنِي الدَّارَ ، فَإِذَا لِسْوَةٌ مِنْ
 الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ ، فَقُلْنَ عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ **باب** مَنْ
 أَحَبَّ الْبِنَاءَ قَبْلَ الْغَزْوِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا ابْنُ ^(٥) الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرِ
 عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ
 فَقَالَ لِقَوْمِهِ لَا يَتَّبِعُنِي ^(٦) رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ أَمْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَتَّبِعَنِي بِهَا وَلَمْ يَبْنِ
 بِهَا **باب** مَنْ بَنَى بِأَمْرَأَةٍ ، وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ **حَدَّثَنَا** قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ تَرَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ عَائِشَةَ وَهِيَ ابْنَةٌ ^(٧)

(١) وَيَدْعُونَ لَهُ

(٢) لِلنِّسْوَةِ

(٣) يَهْدِينَ

(٤) فَرَوَةَ ابْنُ الْمُبَارَكِ

(٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ

(٦) جَزْمٌ لَا يَتَّبِعُنِي مِنَ

الْفَرَعِ

(٧) بِنْتُ

سِتِّ (١) ، وَابْنِي بِهَا وَهِيَ ابْنَةُ (٢) تِسْعٍ ، وَتَكُنْتُ عِنْدَهُ تِسْعًا **بابُ البِنَاءِ فِي**
السَّفَرِ حَدِيثًا (٣) مُحَمَّدٌ (٤) بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ النَّسِ
 قَالَ أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثًا يُدْنِي عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ فَدَعَوَتْ
 الْمُسْلِمِينَ إِلَى (٥) وَليَمَتِهِ ، فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْرٍ وَلَا لَحْمٍ أَمَرَ بِالْأَنْطَاعِ فَأُتِيَ فِيهَا
 مِنَ التَّمْرِ وَالْأَقِطِ وَالسَّمْنِ ، فَكَانَتْ وَليَمَتُهُ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ إِحْدَى أُمَّهَاتِ
 الْمُؤْمِنِينَ ، أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ ، فَقَالُوا إِنَّ حَجَبَهَا فَهِيَ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَإِنْ
 لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ ، فَلَمَّا أَرْتَحَلَ وَطَى (٦) لَهَا خَلْفَهُ وَمَدَّ الْحِجَابَ
 يَدَيْهَا وَبَيْنَ النَّاسِ **بابُ البِنَاءِ بِالنَّهَارِ بِغَيْرِ مَرْكَبٍ وَلَا نِيرَانٍ حَدِيثًا** (٧)
 فَرَوَهُ بْنُ أَبِي الْمَعْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَتْ تَرَوَجَّيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَنْتَنِي أُمِّي فَأَدْخَلَنِي الدَّارَ ، فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ صَحَّى **بابُ الأَنْطَاعِ وَنَحْوِهَا لِلنِّسَاءِ حَدِيثًا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَلِ اتَّخَذْتُمْ أَنْطَاعًا ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنِّي لَنَا أَنْطَاعٌ ؟ قَالَ إِنَّهَا
سَكُونٌ **بابُ النِّسْوَةِ اللَّائِي (٨) يَهْدِينَ (٩) الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا (١٠) حَدِيثًا**
 النَّضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا زَفَّتْ أُمْرَأَةً إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَا عَائِشَةُ
 مَا كَانَ مَعَكُمْ لَهْفٌ ، فَإِنَّ الْأَنْصَارَ يُعْجِبُهُمُ اللَّهُو **بابُ الهَدِيَّةِ لِلْعَرُوسِ ،**
 وَقَالَ إِزْرَاهِيمُ عَنْ أَبِي عُمَانَ ، وَأُسْمَةُ الْجَعْدُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ مَرَّ بِنَا فِي مَسْجِدِ بَنِي
 رِفَاعَةَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَرَّ بِحَبَنَاتٍ أُمَّ سُلَيْمٍ دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَلَّمَ عَلَيْهَا
 ثُمَّ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا بَرَبَنَبَ ، فَقَالَتْ لِي أُمَّ سُلَيْمٍ لَوْ أَهْدَيْتَنَا لِرَسُولِ اللَّهِ (١١) اللَّهُ

- (١) سِتِّ سِنِينَ
- (٢) بِنْتُ
- (٣) حَدِيثِي
- (٤) هُوَ أَبُو سَلَامٍ
- (٥) عَلَى وَليَمَتِهِ
- (٦) كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ وَطَى بِالْيَاءِ
- (٧) حَدِيثًا
- (٨) التَّوْحِيْدُ
- (٩) يَهْدِينَ
- (١٠) وَدُعَاةً بِالْبَرَكَةِ
- (١١) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ هَدِيَّةً ، فَقُلْتُ لَهَا أَفْعَلِي ، فَعَمِدَتْ إِلَى تَمْرٍ وَسَمْنٍ وَأَنْطِيطٍ فَأَخَذَتْ حَيْسَةً فِي
 بُرْمَةٍ ، فَأَرْسَلَتْ بِهَا مَعِيَ إِلَيْهِ ، فَأَنْطَلَقْتُ بِهَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ لِي ضَعْفَا ، ثُمَّ أَمَرَ نِي
 فَقَالَ أَدْعُ لِي رِجَالًا سَمَاهُمْ ، وَأَدْعُ لِي مَنْ لَمَيْتَ قَالَ فَفَعَلْتُ الَّذِي أَمَرَ نِي فَرَجَعْتُ
 فَإِذَا الْبَيْتُ غَاصَ بِأَهْلِهِ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى تِلْكَ الْحَيْسَةِ وَتَسَكَّمُ (١)
 بِهَا مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو عَشْرَةَ عَشْرَةً يَا كُلُّونَ مِنْهُ ، وَيَقُولُ لَهُمْ أَذْ كُرُوا
 اسْمَ اللَّهِ ، وَلِيَا كُلُّ كُلِّ رَجُلٍ رِمًا يَلِيهِ ، قَالَ حَتَّى تَصَدَّعُوا كُلَّهُمْ عَنْهَا فَخَرَجَ مِنْهُمْ
 مَنْ خَرَجَ وَبَقِيَ ثَمَرٌ يَتَحَدَّثُونَ قَالَ وَجَعَلْتُ أَعْتَمُ ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَ الْحُجُرَاتِ
 وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ (٢) فَقُلْتُ إِنَّهُمْ قَدْ ذَهَبُوا فَرَجَعْتُ فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ وَأَرَخْتُ السُّرَّةَ
 وَإِنِّي لَفِي الْحُجْرَةِ ، وَهُوَ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ
 يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاطِرِينَ إِنَّا هُمْ (٣) ، وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَأَدْخُلُوا ، فَإِذَا
 طَعِمْتُمْ فَأَنْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنْ ذَلِكَ كَانَ يُوْذَى النَّبِيُّ فَيَسْتَحْيِ
 مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ . قَالَ أَبُو عُمَانَ قَالَ أَنَسُ إِنَّهُ خَدَمَ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ عَشْرَ سِنِينَ **بَابُ** اسْتِعَارَةِ الثِّيَابِ لِلْمَرْوِسِ وَغَيْرِهَا **حَدِيثُ** (٤) عَيْدُ بْنُ
 إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا
 اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي
 طَلَبِهَا فَأَدْرَكَتْهُمْ الصَّلَاةُ فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضُوءٍ ، فَلَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ شَكَرُوا ذَلِكَ
 إِلَيْهِ فَزَلَّتْ آيَةُ السَّيِّمِ فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ
 أَمْرٌ قَطُّ ، إِلَّا جَعَلَ (٥) لَكَ مِنْهُ نَجْرَجًا ، وَجَعَلَ (٦) لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةٌ **بَابُ**
 مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ **حَدِيثُ** سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ
 عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَا (٧) لَوْ أَنَّ

(١) وَتَسَكَّمُ مَا شَاءَ

(٢) إِثْرُهُ هُوَ غَيْرُ مَضْبُوطٍ فِي الْبُيُوتِ وَضَبَطَ فِي بَعْضِ النُّسخِ الْمَعْنَى يَدَا بَكْسَرِ الْهَمْزَةِ وَسَكُونِ الثَّلَاثَةِ اهْ مَصْحُوحٌ

(٣) إِلَى قَوْلِهِ وَاللَّهُ لَا

يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ

(٤) حَدَّثَنَا

(٥) جَعَلَ اللَّهُ

(٦) وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ

فِيهِ بَرَكَةٌ . هَكَذَا فِي النُّسخِ الْمَعْتَمَدَةِ بِأَيْدِينَا وَالَّذِي فِي الْقِسْطَلَانِيِّ أَنْ

رَوَاةُ أَبِي ذَرِّجَةَ بِالْبِنَاءِ

لِلْمَفْعُولِ وَبِرَكَّةٍ بِالرَّفْعِ

(٧) لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ .

هَذِهِ رَوَاةُ الْكَشْمِيرِيِّ

وَلِغَيْرِهِ لَوْ أَحَدَهُمْ

أَحَدَهُمْ يَقُولُ حِينَ يَأْتِي أَهْلَهُ بِأَسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ
 مَا رَزَقْتَنَا، ثُمَّ قَدَّرَ يَدَيْهِمَا فِي ذَلِكَ أَوْ قَضَىٰ وَلَدَهُ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا **باب**
 الْوَلِيْمَةِ حَقًّا. وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَوْلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ **حدثنا**
 يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ
 مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ
 فَكَانَ ^(١) أُمَّهَاتِي يُوَاطِنُنِي ^(٢) عَلَى خِدْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ نَفْدَمْتُهُ عَشْرَ سِنِينَ، وَتُوفِّيَ
 النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِينَ سَنَةً، فَكُنْتُ أَعْلَمُ النَّاسِ بِشَأْنِ الْحِجَابِ حِينَ أُنْزِلَ،
 وَكَانَ أَوْلَ مَا أُنْزِلَ فِي مُبْتَدئِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَرِيذُ ابْنَةِ ^(٣) جَحْشٍ أَصْبَحَ النَّبِيُّ
 ﷺ بِهَا عَرُوسًا فَدَعَا الْقَوْمَ فَأَصَابُوا مِنَ الطَّعَامِ ثُمَّ خَرَجُوا وَبَقِيَ رَهْطٌ مِنْهُمْ
 عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَطَالُوا الْمَكْثَ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ نَفْرَجَ وَخَرَجْتُ مَعَهُ لَكِنِّي يَخْرُجُوا
 فَمَشَى النَّبِيُّ ﷺ وَمَشَيْتُ حَتَّى جَاءَ عَتَبَةُ حُجْرَةَ عَائِشَةَ، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا فَرَجَعَ
 وَرَجَعْتُ مَعَهُ حَتَّى إِذَا دَخَلَ عَلَى زَيْنَبَ فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ لَمْ يَقُومُوا فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ
 وَرَجَعْتُ مَعَهُ حَتَّى إِذَا بَلَغَ عَتَبَةُ حُجْرَةَ عَائِشَةَ وَظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ
 مَعَهُ فَإِذَا هُمْ قَدْ خَرَجُوا، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْ وَبَيْنَهُ بِالسُّرِّ وَأُنْزِلَ الْحِجَابُ
باب الْوَلِيْمَةِ وَلَوْ بِشَاةٍ **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ حُدَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَمِيْعٍ
 أَنَسَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَتَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ
 الْأَنْصَارِ كَمَا أُصْدَقْتَهَا، قَالَ وَزَنَ نَوَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَمِيْعٍ ^(٤) أَنَسَا قَالَ
 لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ نَزَلَ الْمُهَاجِرُونَ عَلَى الْأَنْصَارِ، فَتَزَلَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عَلَى
 سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ فَقَالَ أَفَأَسْمُكَ مَالِي وَأَنْزِلُ لَكَ عَنْ إِحْدَى امْرَأَتِي، قَالَ بَارَكَ اللَّهُ
 لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، نَفَرَ إِلَى السُّوقِ فَبَاعَ وَأَشْتَرَى، فَأَصَابَ شَيْئًا مِنْ أَنْطِ

(١) فَكُنْ

(٢) يُوَاطِنُنِي، أَيْ

يُؤَاقِفُنِي

(٣) بِنْتُ

(٤) سَمِيْعٍ

وَسَمِنَ فَتَزَوَّجَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْلَمْ يَلَوْ بِشَاةٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا
 حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ مَا أَوْلَمْ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمْ عَلَى
 زَيْنَبَ أَوْلَمْ بِشَاةٍ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ (١) عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَتَزَوَّجَهَا وَجَعَلَ عَتَقَهَا صَدَاقَهَا ، وَأَوْلَمْ عَلَيْهَا بِحَدْسٍ
 حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ بِيَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ بَنَى النَّبِيُّ
 ﷺ بِأَمْرَأَةٍ فَأَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رِجَالًا إِلَى الطَّعَامِ **بَابُ** مَنْ أَوْلَمْ عَلَى بَعْضِ
 نِسَائِهِ أَكْثَرَ مِنْ بَعْضٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ
 ذَكَرَ تَزْوِيجَ زَيْنَبَ ابْنَتِهِ (٢) جَحَشٍ عِنْدَ أَنَسٍ فَقَالَ مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمْ عَلَى
 أَحَدٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمْ عَلَيْهَا أَوْلَمْ بِشَاةٍ **بَابُ** مَنْ أَوْلَمْ بِأَقْلٍ مِنْ شَاةٍ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ
 شَيْبَةَ قَالَتْ أَوْلَمْ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ بِعَدْنٍ مِنْ شَعِيرٍ **بَابُ** حَقِّ إِجَابَةِ
 الْوَلِيْمَةِ وَالِدَعْوَةِ وَمَنْ أَوْلَمْ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَنَحْوَهُ ، وَلَمْ يُوقَّتِ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَلَا
 يَوْمَيْنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيْمَةِ فَلْيَأْتِهَا
 حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي
 مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : فُكُوا الْعَانِي ، وَأَجِيبُوا الدَّاعِيَ ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ (٣)
 حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنِ الْأَشْعَثِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ
 سُؤَيْدٍ قَالَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ وَهَمَانَا عَنْ سَبْعٍ
 أَمَرَنَا بِمِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَأَتْبَاعِ الْجِنَازَةِ (٤) ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ (٥)
 وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِيَ : وَهَمَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ ،

- (١) حدثنا عبد الوارث
- (٢) بنت
- (٣) المرضي
- (٤) الجنائز
- (٥) القسَم

قوله وهما عن سبع المدود
 هناست والسابع الحرير يذكر
 في اللباس أفاده الفسطلاني
 كتبه مصعبه

وَعَنْ آيَةَ الْفِضَةِ ، وَعَنْ الْبَيَّارِ ، وَالْقَسِيَّةِ ، وَالْإِسْتَبْرَقِ ، وَالذَّبَّاجِ * تَابَعَهُ أَبُو
 عَوَانَةَ وَالشَّيْبَانِيُّ عَنْ أَشْعَثَ فِي إِفْتَاءِ السَّلَامِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ (١) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ دَعَا أَبُو أُسَيْدٍ
 السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي عُرْسِهِ وَكَانَتْ أُمْرَأَةٌ يَوْمَئِذٍ خَادِمَتَهُمْ وَهِيَ الْعُرْسُ
 قَالَ سَهْلٌ تَدْرُونَ مَا سَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْقَعَتْ لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فَأَمَّا أَكَلِ
 سَمْتَهُ إِيَّاهُ **بَابُ** مَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ ، يُدْعَى لَهَا الْأَغْنِيَاءُ ، وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ
 وَمَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ **بَابُ** مَنْ أَجَابَ إِلَى كُرَاعِ
حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ
 ﷺ قَالَ لَوْ دُعِيتُ إِلَى كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ (٢) لَقَبِلْتُ **بَابُ**
 إِجَابَةِ الدَّاعِي فِي الْعُرْسِ وَغَيْرِهَا (٣) **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا
 الْحَبَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجِيبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ إِذَا
 دُعِيتُمْ لَهَا ، قَالَ كَانَ (٤) عَبْدُ اللَّهِ يَأْتِي الدَّعْوَةَ فِي الْعُرْسِ وَغَيْرِ الْعُرْسِ وَهُوَ صَائِمٌ
بَابُ ذَهَابِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ إِلَى الْعُرْسِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ أَبْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءً وَصَبِيَّانًا مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ فَقَامَ مُيْتَنًا (٥) فَقَالَ اللَّهُمَّ
 أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ **بَابُ** هَلْ يَرْجِعُ إِذَا رَأَى مُنْكَرًا فِي الدَّعْوَةِ ،
 وَرَأَى ابْنَ (٦) مَسْعُودٍ صُورَةً فِي الْبَيْتِ فَرَجَعَ ، وَدَعَا ابْنَ مُحَمَّدٍ أَبَا أَيُّوبَ فَرَأَى فِي

- (١) عن أبيه
- (٢) كُرَاعٌ
- (٣) وغيره
- (٤) وكان
- (٥) مُيْتَنًا

هكذا ضبطت في الفروع
 المتمددة بأيدينا وكذا ضبطها
 العيني والحدادطين حجر وقال
 أي قام قياما طويلا مأخوذ
 من اللفظ بضم الميم وهي القوة
 أي قام إليهم سرعا مشددا في
 ذلك فرحاهم ثم ذكر في
 هذه الكلمة روايات أخر
 وفسرها فارجع إليه اه

(٦) أبو مسعود

الْبَيْتِ سِتْرًا عَلَى الْجِدَارِ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ غَلَبَنَا عَلَيْهِ النِّسَاءُ ، فَقَالَ مَنْ كُنْتُ أَخْشَى عَلَيْهِ قَلَمٌ أَوْ كُنْتُ أَخْشَى عَلَيْكَ وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُ لَكُمْ طَعَامًا فَارْجِعْ **حَدِيثًا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ نِزْرُقَةَ ^(١) فِيهَا تَصَاوِيرُ ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ قَلَمٌ يَدْخُلُ ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ ^(٢) فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ، مَاذَا أَذْنَبْتُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَالَ هَذِهِ النِّزْرُقَةُ ، قَالَتْ فَقُلْتُ اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذِّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَيُقَالُ لَهُمْ أُحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ ، وَقَالَ إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ **بَابُ قِيَامِ الْمَرْأَةِ عَلَى الرَّجَالِ فِي الْعُرْسِ وَخِدْمَتِهِمْ بِالنَّفْسِ** **حَدِيثًا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ قَالَ لَمَّا عَرَسَ أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ فَمَا صَنَعَ لَهُمْ طَعَامًا وَلَا قَرَبَةً إِلَيْهِمْ إِلَّا أَنْزَلَتْهُ أُمُّ أُسَيْدٍ بَلَّتْ تَمْرَاتٍ فِي تَوْرِ مِنْ حِجَارَةٍ مِنَ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا فَرَّغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الطَّعَامِ أَمَاتَهُ لَهُ فَسَقَتْهُ تُحْنَفَةُ ^(٣) بِذَلِكَ **بَابُ النَّقِيعِ وَالشَّرَابِ الَّذِي لَا يُسْكِرُ فِي الْعُرْسِ** **حَدِيثًا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ لِعُرْسِهِ فَكَانَتْ أُمُّهُ خَادِمَتَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ الْعُرُوسُ ، فَقَالَتْ أَوْ ^(٤) قَالَ أَتَدْرُونَ مَا أَنْقَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْقَعَتْ لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرِ **بَابُ الْمُدَارَاةِ مَعَ النِّسَاءِ وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّمَا الْمَرْأَةُ كَالضَّلْعِ** **حَدِيثًا** عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ الْمَرْأَةُ كَالضَّلْعِ إِنْ أَقْتَنَاهَا كَسَرْتَهَا

(١) نِزْرُقَةُ

هكذا بالضبط في اليونانية في هذه والتي بعدها حركة الثالثة تابعة لحركة الاولى

(٢) الكراهة

(٣) التحفة : تحفة

(٤) فقالت أو ما تدرُونَ

ما أنقعت رسول الله ﷺ أنقعت الخ

وَإِنْ أُسْتَمْتَعَتْ بِهَا وَفِيهَا عَوَجٌ (١) **بَابُ الْوَصَاةِ بِالنِّسَاءِ حَدَّثَنَا**
إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ (٢) الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَيْسَرَةَ عَنْ أَبِي حَارِمٍ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ
وَأُسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا فَإِنَّ خَلْقَنَ مِنْ ضَلَعٍ وَإِنْ أَعْوَجَ شَيْءٌ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ
فَإِنَّ ذَهَبَتْ ثَقِيمُهُ كَمَرَّتُهُ، وَإِنْ تَرَكَتُهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا
حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ كُنَّا نَتَقَى السَّكَّامَ وَالْإِنْبِسَاطَ إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ هَيْبَةً أَنْ يُنْزَلَ
فِينَا شَيْءٌ فَلَمَّا تُوُفِيَ النَّبِيُّ ﷺ تَكَلَّمْنَا وَأَنْبَسْنَا **بَابُ قُوا أَنْفُسَكُمْ**
وَأَهْلِيكُمْ نَارًا حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كُتُّكُمْ رَاجِعٌ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ، فَالْإِمَامُ (٣) رَاجِعٌ وَهُوَ
مَسْئُولٌ، وَالرَّجُلُ رَاجِعٌ عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا
وَهِيَ مَسْئُولَةٌ، وَالْعَبْدُ رَاجِعٌ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاجِعٌ
وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ **بَابُ حُسْنِ الْمَعَاشِرَةِ مَعَ الْأَهْلِ حَدَّثَنَا (٤) سُلَيْمَانُ بْنُ**
عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً
فَتَمَاهَدَنَ وَتَعَاقَدَنَ أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَخْبَارِ أَرْوَاجِهِنَّ شَيْئًا، قَالَتِ الْأُولَى زَوْجِي
لَحْمٌ جَمَلٌ غَثٌ (٥) عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ لَا سَهْلَ فَيُرْتَقَى وَلَا سَمِينٌ فَيُنْتَقَلُ، قَالَتِ الثَّانِيَةُ
زَوْجِي لَا أَبْتُ خَبْرَهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذْرَهُ إِنْ أَذْكَرُهُ أَذْكَرُهُ وَبِحَجْرِهِ قَالَتِ
الثَّالِثَةُ زَوْجِي الْمَشْتَقِيُّ إِنْ أَنْطِقَ أَطْلَقَ وَإِنْ أَسْكُتَ أُعْلِقُ، قَالَتِ الرَّابِعَةُ زَوْجِي
كَلِيلٌ تِهَامَةٌ لَا حَرٌّ وَلَا قُرٌّ وَلَا مَخَافَةٌ وَلَا سَامَةٌ، قَالَتِ الْخَامِسَةُ زَوْجِي إِنْ دَخَلَ

(١) عَوَجٌ

(٢) الْحُسَيْنُ

(٣) وَالْإِمَامُ

(٤) حَدَّثَنِي

(٥) غَثٌ كَذَا بِالضَّبْطَيْنِ

فِي الْيُونَنِيَّةِ

فَهَيْدَ ، وَإِنْ خَرَجَ أُسَيْدٌ ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهْدَ ، قَالَتِ السَّادِسَةُ زَوْجِي إِنْ أَكَلَ
لَفَّ ، وَإِنْ شَرِبَ أَشْتَفَّ ، وَإِنْ اضْطَجَعَ التَّفَّ ، وَلَا يُوَلِّجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَثَّ ،
قَالَتِ السَّابِعَةُ زَوْجِي غَيَابَهُ أَوْ عَيَابَهُ طَبَاقَهُ كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ شَجَاكَ أَوْ فَلَكَ أَوْ
جَمَعَ كَلًّا لَكَ ، قَالَتِ الثَّامِنَةُ زَوْجِي الْمَسُّ مَسُّ أَرْزَبٍ ، وَالرِّيحُ رِيحُ زَرْزَبٍ ، قَالَتِ
التَّاسِعَةُ زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ ، طَوِيلُ النِّجَادِ ، عَظِيمُ الرَّمَادِ ، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ
النَّادِ ، قَالَتِ الْعَاشِرَةُ زَوْجِي مَالِكٌ وَمَا مَالِكٌ ، مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ ، لَهُ إِبِلٌ
كَثِيرَاتُ الْمُبَارِكِ ، قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ ، وَإِذَا سَمِعْتَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ ، أَيَقْنَنَّ أَهْنُ
هُوَ الْكُ ، قَالَتِ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ ، فَمَا ^(١) أَبُو زَرْعٍ أَنَا مَنْ مِنْ حُلِيِّ
أُذِيِّ ، وَمَلَأَ مِنْ شَحْمِ عَضُدِي ، وَبَجَحَنِي فَبَجَحَتِ إِلَى نَفْسِي ، وَبَجَدَنِي فِي أَهْلِ
غُنَيْمَةَ بِشِقِّ ، فَجَمَلَنِي فِي أَهْلِ صَهْبِلٍ وَأَطِيطِ ، وَدَائِسٍ وَمُنْقِي ، فَمَعْنَدُهُ أَقُولُ فَلَا
أَقْبَحُ ، وَأَرْزُقُ فَأَتَصَبِّحُ ، وَأَشْرَبُ فَأَتَمُحُّ ^(٢) ، أُمُّ أَبِي زَرْعٍ ، فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ ،
غَكُومُهَا رَدَّاحٌ ، وَيَيْتُهَا فَسَاحٌ . ابْنُ أَبِي زَرْعٍ ، فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ ، مَضْجَعُهُ ^(٣)
كَسَلٌ شَطْبَةٌ ، وَيُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ ، بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ ، فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ ،
طَوْنُ أَبِيهَا ، وَطَوْنُ أُمِّهَا ، وَمِثْلُ كِسَافِهَا ، وَغَيْظُ جَارَتِهَا ، جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ ، فَمَا
جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ ، لَا تَبُثُّ حَدِيدُنَا تَبْثِيثًا ، وَلَا تُثَقُّ مِيرَاتَنَا تَنْقِيثًا ، وَلَا تَمَلُّ
يَدَنَا تَمَشِيثًا ، قَالَتِ خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالْأَوْطَابُ مُنْخَضٌ ، فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ
لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَضْرَاهَا بِرُمَاتَيْنِ ، فَطَلَقْنِي وَزَكَّحَهَا ، فَكَحَّتْ
بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا ، رَكِبَ شَرِيًّا ، وَأَخَذَ خَطِيًّا ، وَأَرَّاحَ عَلَيَّ نَعْمًا تَرِيًّا ، وَأَعْطَانِي
مِنْ كُلِّ رَاحِحَةٍ زَوْجًا ، وَقَالَ كُلِّي أُمَّ زَرْعٍ ، وَمِيرِي أَهْلَكَ ، قَالَتْ فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ
شَيْءٍ أُعْطَانِيهِ مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آيَةٍ أَبِي زَرْعٍ ، قَالَتْ هَائِشَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُنْتُ

(١) وما أبو زرع

(٢) فأتمح

(٣) مضجعه كسر الجيم
من الفرع

لَكَ كَأَنِّي زَرَعٌ لِأُمِّ زَرْعٍ قَالَ أَبُو (١) عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ (٢) هِشَامٍ وَلَا
تُعَشُّ يَتَنَا تَعَشِيشًا . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ فَأَتَمَّحُ بِالْمِمْ ، وَهَذَا أَصَحُّ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ
عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ الْحَبَشُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ فَسَمِعْتَنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَنْظُرُ فَمَا
زِلْتُ أَنْظُرُ حَتَّى كُنْتُ أَنَا أَنْصَرِفُ ، فَأَقْدَرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةَ السَّنَّ تَسْمَعُ
اللَّهُوَ بِأَبِ مَوْعِظَةِ الرَّجُلِ أَبَدَتْهُ لِحَالِ زَوْجِهَا حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ
عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ مُحَمَّدَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنِ الْمَرَّاتَيْنِ
مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا
حَتَّى حَجَّ وَحَبَّجْتُ مَعَهُ ، وَعَدَلْتُ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِإِدَاوَةٍ فَتَبَرَّرَ ، ثُمَّ جَاءَ فَسَكَبْتُ عَلَى
يَدَيْهِ مِنْهَا فَنَوَّصًا ، فَقُلْتُ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمَرَّاتَانِ مِنَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ
اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ، قَالَ وَاعْجَبًا لَكَ يَا ابْنَ
عَبَّاسٍ هُمَا عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ ثُمَّ أَسْتَقْبَلُ مُحَمَّدُ الْحَدِيثَ يَسُوقُهُ قَالَ كُنْتُ أَنَا وَجَارِلِي
مِنْ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهُمْ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النَّزُولَ عَلَى
النَّبِيِّ ﷺ فَيَنْزِلُ يَوْمًا ، وَأَنْزَلَ يَوْمًا ، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِمَا حَدَّثَ مِنْ خَبَرِ ذَلِكَ
الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ أَوْ غَيْرِهِ ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَكُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ
النِّسَاءَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الْأَنْصَارِ إِذَا قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَأْخُذُونَ
مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ فَصَخِيتُ (٣) عَلَى أُمَّرَاتِي فَرَاجَعْتَنِي فَأَنْكَرْتِ أَنْ تُرَاجِعَنِي
قَالَتْ وَلِمَ تُنْكَرِينَ أَنْ أُرَاجِعَكَ فَوَاللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَاجِعُنَّهُ وَإِنْ إِحْدَاهُنَّ
لَتَهْجُرُهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ ، فَأَفْرَعَنِي ذَلِكَ وَقُلْتُ لَهَا قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُنَّ

(١) قوله قال أبو عبد الله
قال سعيد الى قوله وهذا
أصح هذه الجملة ساقطة من
صلب بعض النسخ المتعمدة
بأيدنا مخرجة بهامتها نعم
للويينية وثابتة في بعض النسخ
المتعمدة أيضا وعليها شرح
القسطلاني وقد ضرب في
الويينية بالمره على قوله في
أولها قال أبو عبد الله اه

(٢) قال هشام

(٣) فسَخِيتُ

ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَى نِيَابِي ، فَزَلْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا أَيُّ حَفْصَةَ أَنْعَضِبُ
 إِحْدَاكُنَّ النَّبِيُّ ﷺ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ ؟ قَالَتْ نَعَمْ ، فَقُلْتُ قَدْ خَبَيْتِ وَخَسِرْتِ
 أَفْتَأْمِنِينَ أَنْ يَعْضَبَ اللَّهُ لِعُضْبِ رَسُولِهِ ﷺ فَتَهْلِكَ لِي لَا تَسْتَكْثِرِي النَّبِيَّ ﷺ
 وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ وَلَا تَهْجُرِيهِ وَسَلِّبِي مَا بَدَأَ لَكَ وَلَا يَغُرَّنَكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ
 أَوْضَاءً مِنْكَ وَأَحَبُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُرِيدُ عَائِشَةَ ، قَالَ عُمَرُ وَكُنَّا قَدْ تَحَدَّثْنَا أَنَّ غَسَّانَ
 تُنْعَلُ الْخَيْلَ لِغَزْوِنَا ^(١) ، فَزَلَّ صَاحِبِي الْأَنْصَارِيُّ يَوْمَ نَوْبَتِهِ ، فَرَجَعَ إِلَيْنَا عِشَاءً
 فَضْرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا وَقَالَ أُمَّهُ هُوَ ، فَفَزِعْتُ نَفَرَجْتُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ قَدْ حَدَّثَ
 الْيَوْمَ أَمْرٌ عَظِيمٌ ، قُلْتُ مَا هُوَ أَجَاءَ غَسَّانُ ؟ قَالَ لَا ، بَلْ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَأَهْوَلُ ،
 طَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ ^(٢) ، فَقُلْتُ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرْتِ ، قَدْ كُنْتُ أَظُنُّ هَذَا
 يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ لِمَجْمَعَتِي عَلَى نِيَابِي ، فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَدَخَلَ
 النَّبِيُّ ﷺ مَشْرُوبَةً لَهُ فَأَعْتَرَلُ فِيهَا ، وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي ، فَقُلْتُ
 مَا يُبْكِيكَ أَلَمْ أَكُنْ حَذَرْتُكَ هَذَا أَطَلَّقَكَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ لَا أَدْرِي مَا هُوَ
 ذَا مُعْتَرَلٍ فِي الْمَشْرُوبَةِ نَفَرَجْتُ فَبُخْتُ إِلَى الْمَنْبَرِ فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ بَيْنِي بَعْضُهُمْ
 جَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلًا ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ جِئْتُ الْمَشْرُوبَةَ الَّتِي فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ
 لِلْغُلَامِ لَهُ أَسْوَدُ اسْتَأْذِنَ لِعُمَرَ ، فَدَخَلَ الْغُلَامُ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ
 كَلَّمْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ فَأَنْصَرَفْتُ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ
 عِنْدَ الْمَنْبَرِ ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَبُخْتُ فَقُلْتُ لِلْغُلَامِ اسْتَأْذِنَ لِعُمَرَ ، فَدَخَلَ ثُمَّ رَجَعَ
 فَقَالَ قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ ، فَرَجَعْتُ فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمَنْبَرِ ،
 ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ ، فَبُخْتُ الْغُلَامَ فَقُلْتُ اسْتَأْذِنَ لِعُمَرَ ، فَدَخَلَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ فَقَالَ قَدْ
 ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ ، فَلَمَّا وَلَّيْتُ مُنْصَرِفًا ، قَالَ إِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي ، فَقَالَ قَدْ

(١) لَتَغزونا

(٢) وَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ
 حُنَيْنٍ سَمِعَ ابْنَ أَحْمَسَ
 عَنْ عُمَرَ فَقَالَ أَعْتَرَلُ
 النَّبِيُّ ﷺ أُرْوَاهُ

أَذِنَ لَكَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالٍ
 حَصِيرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ قَدْ أَثَرَ الرِّمَالُ بِجَنْبِهِ مُتَّكِنًا ^(١) عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ
 أَدَمٍ حَشَوُهَا لَيْفٌ، فَسَأَمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَطَلَقْتَ نِسَاءَكَ
 فَرَفَعَ إِلَيَّ بَصَرَهُ فَقَالَ لَا فَقُلْتُ اللَّهُ أَكْبَرُ ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ أَسْتَأْنِسُ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ لَوْ رَأَيْتَنِي وَكَمَا مَعَشَرَ فُرَيْشٍ تَغْلِبُ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ إِذَا قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ
 نِسَاؤُهُمْ فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ
 فَقُلْتُ لَهَا لَا يَفْرَنُكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ أَوْضًا مِنْكَ وَأَحَبُّ إِلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ يُرِيدُ
 عَائِشَةَ، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ تَبَسُّمَةً ^(٢) أُخْرَى، فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ فَرَفَعْتُ
 بَصَرِي فِي بَيْتِهِ فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهْبَةِ ثَلَاثَةٍ، فَقُلْتُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْعُ اللَّهَ فَلْيُوسِّعْ عَلَيَّ أُمَّتِكَ فَإِنَّ فَارِسًا ^(٣) وَالرُّومَ قَدْ وَسَّعَ عَلَيْهِمْ
 وَأَعْطُوا الدُّنْيَا وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ لِحَسَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ مُتَّكِنًا فَقَالَ أَوْ فِي هَذَا
 أَنْتِ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنَّ أَوْلِيكَ قَوْمٌ مَجْهُولُوا طَبِيبَاتِهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، فَقُلْتُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَعْفِرْ لِي، فَأَعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ
 أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ نِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، وَكَانَ قَالَ مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا
 مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِنَّ حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ فَلَمَّا مَضَتْ نِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً دَخَلَ
 عَلَى عَائِشَةَ، فَبَدَأَ بِهَا فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ كُنْتَ قَدْ أَفْسَنْتَ أَنْ لَا
 تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا، وَإِنَّمَا أَصْبَحْتَ مِنْ نِسْعٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعْدَهَا عَدًّا، فَقَالَ
 الشَّهْرُ نِسْعٌ وَعِشْرُونَ ^(٤)، فَكَانَ ^(٥) ذَلِكَ الشَّهْرُ نِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، قَالَتْ
 عَائِشَةُ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى آيَةَ التَّخْيِيرِ ^(٦) فَبَدَأَ بِأُولَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ فَأَخْتَرْتُهُ
 ثُمَّ خَيَّرَ نِسَاءَهُ كُلَّهُنَّ فَقَانَ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ بِأَبِ صَوْمِ الْمَرْأَةِ بِإِذْنِ زَوْجِهَا

(١) مُتَّكِنًا

(٢) تَبَسُّمَةً

(٣) فَارِسٌ

(٤) لَيْلَةً

(٥) وَكَانَ

(٦) التَّخْيِيرُ هِيَ هَكَذَا
 فِي الْبُيُوتِيَّةِ وَفِي أَصُولِ
 كَثِيرَةٍ مِنَ التَّخْيِيرِ بِيَاهِنَ

تَطَوُّعًا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ** أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا تَصُومُ (١) الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ
بَابُ إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا **حَدَّثَنَا** (٢) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا
 ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ ، فَأَبَتْ أَنْ تَجِيءَ ، لَعَنَتْهَا
 الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَرُورَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا لَعَنَتْهَا
 الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَرْجِعَ **بَابُ لَا تَأْذَنُ** (٣) الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا لِاحِدٍ إِلَّا
 بِإِذْنِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجِهَا
 شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ نَفَقَةٍ عَنْ غَيْرِ
 أَمْرِهِ فَإِنَّهُ يُؤَدِّي إِلَيْهِ شَطْرَهُ ، وَرَوَاهُ أَبُو الزِّنَادِ أَيْضًا عَنْ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ فِي الصَّوْمِ **بَابُ** **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا النَّبِيُّ عَنِ
 أَبِي عَثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ قُتِلَ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَسَكَانَ عَامَّةٌ مِنْ دَخَلَهَا
 الْمَسَاكِينُ ، وَاصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ ، غَيْرَ أَنَّ اصْحَابَ النَّارِ قَدْ أَمْرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ ،
 وَقُتِلَ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَّةٌ مِنْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ **بَابُ** كُفْرَانِ الْعَشِيرِ وَهُوَ
 الزَّوْجُ وَهُوَ الْخَلِيطُ مِنَ الْمَعَاشِرَةِ فِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 وَالنَّاسُ مَعَهُ ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا

(١) تَصُومُ مَنْ

(٢) حَدَّثَنِي

(٣) لَا تَأْذَنُ

(٤) مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ
 دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ^(١) ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ قَامَ ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ
 الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا
 طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ
 الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ ، وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ إِنَّ الشَّمْسَ
 وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ
 فَأَذْكُرُوا اللَّهَ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا ، ثُمَّ
 رَأَيْنَاكَ تَكْفَعُكَمْ ، فَقَالَ إِنْ رَأَيْتُ الْجَنَّةَ أَوْ رَأَيْتُ الْجَنَّةَ ، فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنُقُودًا
 وَلَوْ أَخَذْتُهَا لَأَكَلْتُ مِنْهَا مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا ، وَرَأَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَبْظُرًا قَطُّ
 وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ ، قَالُوا لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ بِكُفْرِهِنَّ ^(٢) ، قِيلَ
 يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ ؟ قَالَ يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى
 إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا ، قَالَتْ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ **حَدَّثَنَا**
عُمَانُ بْنُ أَهْيَبٍ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَطْلَعْتُ
 فِي الْجَنَّةِ ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ ، وَأَطْلَعْتُ فِي النَّارِ ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ
 أَهْلِهَا النِّسَاءَ * **تَابَعَهُ** أَيُّوبُ وَسَلْمُ بْنُ زَرِيرٍ **بَابُ** لِرُؤُوسِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ ،
 قَالَهُ أَبُو جَحِيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا
 الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ
 حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَلَمْ أُخْبِرْ
 أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ ، قُلْتُ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ فَلَا تَفْعَلْ ، صُمْ
 وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ ، فَإِنَّ لِحَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ

(١) الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ

سَجَدَ

هكذا في جميع الاصول المعتدلة
 بيدنا ووقع في المطبوع من
 المتن وشرح الفسطاطي والمبني
 زيادة ثم رفع قبل قوله ثم
 سجد فليعلم انه مصححه

(٢) يَكْفُرْنَ

لِرُؤُوبِكَ عَلَيْكَ حَقًّا **بَابُ** الْمَرْأَةِ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا **حَدِيثُ** عَبْدِ اللَّهِ
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ قَالَ كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْأَمِيرُ رَاعٍ وَالرَّجُلُ
 رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ
 وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ
 بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَى قَوْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا **حَدِيثُ** خَالِدِ بْنِ
 خَالِدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ آتَى رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا وَقَعَدَ (١) فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ فَتَزَلَّ لِسَعٌ وَعِشْرِينَ فَقِيلَ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ إِنَّكَ آتَيْتَ عَلَى (٢) شَهْرٍ ، قَالَ إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ **بَابُ** هِجْرَةِ النَّبِيِّ
 ﷺ نِسَاءَهُ فِي غَيْرِ بُيُوتِهِنَّ ، وَيُذَكَّرُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَبِيْدَةَ رَفَعَهُ (٣) غَيْرَ أَنْ لَا
 تُهَجَّرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ **حَدِيثُ** أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ
 ابْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 صَيْفِيٍّ أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ
 ﷺ حَلَفَ لَا يَدْخُلُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ (٤) شَهْرًا ، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا
 غَدَا عَلَيْهِنَّ أَوْ رَاحَ ، فَقِيلَ لَهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا ؟ قَالَ
 إِنْ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةٌ وَعِشْرِينَ يَوْمًا **حَدِيثُ** عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ
 مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبٍ قَالَ تَذَاكَرْنَا عِنْدَ أَبِي الضُّحَى ، فَقَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ
 قَالَ أَصْبَحْنَا يَوْمًا وَنِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ يَبْكِينَ عِنْدَ كُلِّ أَرْوَاةٍ مِنْهُنَّ أَهْلُهَا ، تَفَرَّجَتْ
 إِلَى السَّنَجِدِ ، فَإِذَا هُوَ مَلَأٌ مِنَ النَّاسِ ، جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَصَعِدَ إِلَى النَّبِيِّ
 ﷺ وَهُوَ فِي غُرْفَةٍ لَهُ فَسَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ ، ثُمَّ سَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ ، ثُمَّ سَلَّمَ فَلَمْ

(١) قَعَدَ

(٢) شَهْرًا

(٣) وَلَا يُهَجَّرُ

(٤) نِسَائِهِ

يُجِبُهُ أَحَدٌ، فَنَادَاهُ فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ أَطَلَقْتَ نِسَاءَكَ؟ فَقَالَ لَا، وَلَكِنْ
 آلَيْتُ مِنْهُنَّ شَهْرًا، فَكَتَبَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ **باب ما**
 يُكْرَهُ مِنْ ضَرْبِ النِّسَاءِ وَقَوْلِهِ (١) : وَأَضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ **حدثنا محمد**
ابن يوسف حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 قَالَ لَا يَجْلِدُ (٢) أَحَدُكُمْ أُمَّرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ ثُمَّ يُجَامِعُهَا فِي آخِرِ الْيَوْمِ **باب**
 لَا تُطْبِيعُ الْمَرْأَةَ زَوْجَهَا فِي مَعْصِيَةِ **حدثنا** خَلَادُ بْنُ يُحْيَى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ
 عَنِ الْحَسَنِ هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ عَنْ صَفِيَّةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ زَوَّجَتْ
 ابْنَتَهَا فَتَمَعَطَ شَعْرُ رَأْسِهَا، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَتْ إِنَّ
 زَوْجَهَا أَمَرَني أَنْ أَصِلَ فِي شَعْرِهَا، فَقَالَ لَا إِنَّهُ قَدْ لَعِنَ الْمُوصِلَاتُ (٣) **باب**
 وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا **حدثنا** ابْنُ (٤) سَلَامٍ أَخْبَرَنَا أَبُو
 مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا
 نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا، قَالَتْ هِيَ الْمَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ لَا يَسْتَكْبِرُ مِنْهَا فَيُرِيدُ
 طَلَاقَهَا، وَيَتَزَوَّجُ غَيْرَهَا، تَقُولُ (٥) لَهُ أَمْسِكْنِي وَلَا تُطَلِّقْنِي، ثُمَّ تَرَوِّجُ غَيْرِي،
 فَأَنْتَ فِي حِلٍّ مِنَ النَّفَقَةِ عَلَيَّ وَالْقِسْمَةِ لِي، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا
 أَنْ يَصَاحِلَا يَنْتَهَمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ **باب العزل** **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا
 يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنَّا نَعَزُّلُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ (٦)
 ﷺ **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمَرُوهُ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ سَمِعَ جَابِرًا
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَعَزُّلُ وَالْقُرْآنُ يُنزَلُ وَعَمْرُوهُ عَطَاءُ عَنْ جَابِرٍ قَالَ
 كُنَّا نَعَزُّلُ (٧) عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْقُرْآنُ يُنزَلُ **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ
 حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ مُحَيَّرٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

(١) وَقَوْلِ اللَّهِ وَأَضْرِبُوهُنَّ
 أَيَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ
 ه
 (٢) لَا يَجْلِدُ . كَذَا هُوَ
 بِالضَّبْطَيْنِ فِي الْيُونَنِيَّةِ
 (٣) الْمَوْصُولَاتُ
 (٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ
 (٥) وَتَقُولُ
 (٦) رَسُولِ اللَّهِ
 (٧) كَانَ يُعَزَّلُ

الخُدْرِيُّ قَالَ أَصْبْنَا سَبِيًّا فَكُنَّا نَعْرَلُهُ ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَوْ إِنَّكُمْ
 لَتَفْعَلُونَ قَالَهَا ثَلَاثًا مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَانَتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا هِيَ كَانَتْ **بَابُ**
 الْقُرْعَةِ بَيْنَ النِّسَاءِ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا **حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ**
 قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو نَعِيمٍ عَنْ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ النَّاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ
 أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ
 سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ فَقَالَتْ حَفْصَةُ أَلَا تَرَ كَيْفَ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي وَأَرْكَبُ بَعِيرِي
 تَنْظُرِينَ وَأَنْظُرِي ، فَقَالَتْ بَلَى فَرَكِبْتُ لِحَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ
 فَسَلَّمَ عَلَيْهَا ثُمَّ سَارَ حَتَّى نَزَلُوا وَأَفْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ ، فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ رِجْلَيْهَا بَيْنَ
 الإِذْخِرِ وَتَقُولُ يَا رَبِّ ^(١) سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ
 لَهُ شَيْئًا **بَابُ الْمَرْأَةِ تَهَبُ يَوْمَهَا مِنْ زَوْجِهَا لِضَرْبِهَا ، وَكَيْفَ يُقْسِمُ ^(٢) ذَلِكَ**
حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ
 سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقْسِمُ لِعَائِشَةَ بِيَوْمِهَا
 وَيَوْمِ سَوْدَةَ **بَابُ الْعَدْلِ بَيْنَ النِّسَاءِ : وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدُلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ**
 ، إِلَى قَوْلِهِ : **وَاسِعًا حَكِيمًا ^(٣) بَابُ إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكْرَ عَلَى الثَّيْبِ ^(٤) حَدَّثَنَا**
 مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكْرَ إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكْرَ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا
 ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيْبَ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا **بَابُ إِذَا تَزَوَّجَ الثَّيْبَ عَلَى الْبِكْرِ**
حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ رَاشِدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَخَالِدٌ عَنْ
 أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ مِنَ السُّنَّةِ إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْبِكْرَ عَلَى الثَّيْبِ أَقَامَ
 عِنْدَهَا سَبْعًا وَقَسَمَ ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيْبَ عَلَى الْبِكْرِ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ قَسَمَ

(١) رَبِّ

(٢) يُقْسِمُ. هُوَ هَكَذَا

بالضبطين في اليونانية

قال أبو قلابة ، ولو شئت لقلت إن أنسا رفعة إلى النبي ﷺ وقال عبد الرزاق
 أخبرنا سفيان عن أيوب وخالد قال خالد ولو شئت قلت رفعة إلى النبي ﷺ
باب من طاف على نساءه في غسل واحد **حدثنا** عبد الأعلى بن حماد **حدثنا**
 يزيد بن زريع **حدثنا** سعيد عن قتادة أن أنس بن مالك **حدثهم** أن نبي الله ﷺ
 كان يطوف على نساءه في الليلة الواحدة وله يومئذ تسع نسوة **باب دخول**
 الرجل على نساءه في اليوم **حدثنا** (١) فروة **حدثنا** (٢) علي بن مسهر عن هشام
 عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من العصر
 دخل على نساءه فيدنو من إحداهن ، فدخل على حفصة ، فأحبس أكثر (٣) ما
 كان يحبس **باب** إذا استأذن الرجل نساءه في أن يمرض في بيت بعضهن
 فأذن له **حدثنا** إسماعيل قال **حدثني** سليمان بن بلال قال هشام بن عروة أخبرني
 أبي عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ (٤) كان يسأل في مرضه الذي
 مات فيه أين أنا غدا أين أنا غدا يريد يوم عائشة فأذن له أزواجه يكون حيث
 شاء فكان في بيت عائشة حتى مات عندها ، قالت عائشة فمات في اليوم الذي
 كان يدور على فيه في بيتي ، فقبضه الله وإن رأسه لبين محري وسحري ، وخالط
 ريقه ريق **باب** حب الرجل بعض نساءه أفضل من بعض **حدثنا** عبد العزيز
 ابن عبد الله **حدثنا** سليمان عن يحيى عن عبيد بن حمزة بن سيمع ابن عباس عن عمر
 رضي الله عنهم دخل على حفصة ، فقال يا بنية (٥) ، لا يتركك هذه التي أحبها
 حب رسول الله ﷺ إليها ، يريد عائشة ، فقضت على رسول الله ﷺ
باب المتشبع بما لم ينل وما ينهي من أفتخار الضر **حدثنا** سليمان
 ابن حرب **حدثنا** حماد بن زيد عن هشام عن فاطمة عن أسماء عن النبي ﷺ

(١) حدثني
 (٢) حدثني

(٣) أكثر مما

(٤) النبي

(٥) يا بنية بكسر التاء
 في الفرع وأصله أفاده
 القسطلاني

حَدَّثَنِي (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ حَدَّثَنَا فَاطِمَةُ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّ امْرَأَةً
 قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لِي ضَرْبَةٌ ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَعْتُ مِنْ رَوْحِي غَيْرَ الَّذِي
 يُعْطِينِي ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَتَشَبِعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ **بَابُ**
 الْغَيْرَةِ . وَقَالَ وَرَأَى عَنِ الْمَغِيرَةِ قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي
 لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفِحٍ (٢) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ ، لَأَنَا
 أَغَيْرُ مِنْهُ ، وَاللَّهِ أَغَيْرُ مِنِّي **حَدِيثُ** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ
 عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ
 حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ وَمَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ **حَدِيثُ** عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ
 عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ
 يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ مَا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَرَى عَبْدَهُ أَوْ أُمَّتَهُ يَزْنِي (٣) ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ لَوْ
 تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا **حَدِيثُ** مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا
 هَمَّامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ أَنَّهَا سَمِعَتْ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَا شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ ، وَعَنْ يَحْيَى أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ
 أَبَا هُرَيْرَةَ (٤) حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ **حَدِيثُ** أَبِي نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ
 يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِنْ
 اللَّهُ يَغَارُ ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ **حَدِيثُ** (٦) مُحَمَّدُ حَدَّثَنَا أَبُو
 أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَتْ تَرَوَجِّي الزُّبَيْرُ وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا تَمْلُوكٍ وَلَا شَيْءَ غَيْرِ نَاضِحٍ
 وَغَيْرِ فَرَسِهِ ، فَكُنْتُ أَغْلِفُ فَرَسَهُ وَأَسْتَقِي (٧) الْمَاءَ وَأَخْرِزُ غَرَبَهُ وَأَمْحِي ، وَمَنْ
 أَكُنْ أَحْسِنُ أَخْبِرُ ، وَكَانَ يَخْبِزُ جَارَاتِي مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَكُنْ نِسْوَةَ صِدْقٍ ،

(١) وحدثنى

(٢) موصِّح

كذا هو بالضبطين في اليونانية
قال القاضي عياض فن فتح
جملة وصفًا للسيف وحالا منه
ومن كسر جملة وصفًا للضارب
وحالا منه أه أفاده القسطلاني

(٣) يزني ، كذا هو

بالتحتية والفوقينة في

اليونانية

(٤) النبي

(٥) أنه سمع أبا هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم

(٦) حدثني

(٧) وأستقي

وَكُنْتُ أَقْبَلُ النَّوْصَى مِنْ أَرْضِ الرَّبِيعِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي وَهِيَ
 مِنِّي عَلَى مُلْتَمَى فَرَسِي ، فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوْصَى عَلَى رَأْسِي ، فَلَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ إِيخَاهُ لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ
 أُسِيرَ مَعَ الرَّجَالِ ، وَذَكَرْتُ الرَّبِيعَ وَغَيْرَتَهُ وَكَانَ آخِرَ النَّاسِ ، فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 أَنِّي قَدْ اسْتَحْيَيْتُ فَضَى جِئْتُ الرَّبِيعَ فَقُلْتُ لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى
 رَأْسِي النَّوْصَى ، وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَأَنَاحَ لِأَرْكَبَ ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ وَعَرَفْتُ
 غَيْرَتَكَ ، فَقَالَ وَاللَّهِ لِحَمَلِكِ النَّوْصَى كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ ^(١) مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ ، قَالَتْ
 حَتَّى أُرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ يَكْفِينِي سِيَاسَةَ الْفَرَسِ فَكَأَنَّمَا أُعْتَقَنِي
حَدِيثًا عَلِيٌّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حَمِيدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ بَعْضِ
 نِسَائِهِ ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِصَحْفَةٍ فِيهَا طَعَامٌ ، فَضَرَبَتْ الَّتِي النَّبِيُّ ﷺ
 فِي يَدَيْهَا يَدَ الْخَادِمِ فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةُ فَأَنْفَلَقَتْ جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَقِيَ الصَّحْفَةَ
 ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ وَيَقُولُ غَارَتْ أُمَّكُمْ ، ثُمَّ حَبَسَ
 الْخَادِمَ حَتَّى آتَى بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ الَّتِي هُوَ فِي يَدَيْهَا ، فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى
 الَّتِي كَسَرَتْ صَحْفَتَهَا ، وَأَمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي يَدَيْهَا ^(٢) الَّتِي كَسَرَتْ **حَدِيثًا** ^(٣)
 مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ أَوْ آتَيْتُ الْجَنَّةَ
 فَأَبْصَرْتُ قَصْرًا ، فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا ؟ قَالُوا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ فَلَمْ
 يَنْعَمْنِي إِلَّا عَلَمِي بِغَيْرَتِكَ ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَا أَبَا أَنْتَ وَأُمِّي
 يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَوْ عَلَيْكَ أَغَارُ **حَدِيثًا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الرَّهْرِيِّ
 قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ يَدِينَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُلُوسٌ

- (١) عَلَيْكَ
 (٢) الْبَيْتِ
 (٣) حَدَّثَنِي

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا (١) أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ فَإِذَا أُمْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ
 قَصْرِ ، فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا ؟ قَالَ (٢) هَذَا لِعُمَرَ ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ (٣) فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا ،
 فَبَكَى عُمَرُ وَهُوَ فِي الْمَجْلِسِ ثُمَّ قَالَ أَوْ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ أَعَارُ **بَابُ** غَيْرَةِ
 النِّسَاءِ وَوَجَدِهِنَّ **حَدِيثٌ** (٤) عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ
 عَنِّي رَاضِيَةً ، وَإِذَا كُنْتُ عَلَى غَضَبِي ، قَالَتْ فَقُلْتُ مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ ، فَقَالَ أَمَا
 إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكَ تَقُولِينَ لَا وَرَبُّ مُحَمَّدٍ ، وَإِذَا كُنْتُ غَضَبِي (٥) قُلْتُ
 لَا وَرَبُّ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَتْ قُلْتُ أَجَلُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَهْجُرُ إِلَّا أَسْمَكَ **حَدِيثٌ**
 أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ
 مَا غِرْتُ عَلَى أُمْرَأَةٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ لِكَثْرَةِ (٦) ذِكْرِ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا وَثَنَائِهِ عَلَيْهَا ، وَقَدْ أُوحِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَشِّرَهَا (٧) بِبَيْتِ
 لَهَا فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ **بَابُ** ذَبِّ الرَّجُلِ عَنِ ابْنَتِهِ فِي الْعَيْرَةِ وَالْإِنْصَافِ
حَدِيثٌ قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ إِنَّ بَنِي هِشَامٍ مِنَ الْعَيْرَةِ أَسْتَأْذِنُوا (٨) فِي أَنْ
 يُنْكَحُوا ابْنَتَهُمْ عَلَى بَنِي أَبِي طَالِبٍ ، فَلَا آذَنُ ، ثُمَّ لَا آذَنُ ، ثُمَّ لَا آذَنُ ، إِلَّا أَنْ
 يُرِيدَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيُنْكَحَ ابْنَتَهُمْ فَإِنَّمَا هِيَ بَضْعَةٌ مِنِّي يُرِيدُنِي
 مَا أَرَاهَا وَيُوْذِنُنِي مَا آذَاهَا **هَكَذَا قَالَ** **بَابُ** يُقَالُ الرَّجُلُ وَيَكْتُمُ النِّسَاءَ وَقَالَ
 أَبُو مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَرَى الرَّجُلَ الْوَاحِدَ يَتَّبِعُهُ (٩) أَرْبَعُونَ أُمْرَأَةً (١٠) يَلْذَنُ
 بِهِ مِنْ قِبَلِ الرَّجَالِ ، وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ **حَدِيثٌ** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ
 عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَا حَدَّثَنِيكُمْ حَدِيثًا (١١) سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ

(١) بينا

(٢) قالوا

(٣) غيرتك

(٤) حدثنى

(٥) كنت على غضبي

(٦) بكثرة

(٧) بشرها

(٨) استأذنوني

(٩) يتبعه هكذا هو في

الفرع المعتمد بيدنا بالفوقية

والتحتية

(١٠) نسوة

(١١) بحديث

اللَّهُ ﷺ لَا يُحَدِّثُكُمْ بِهِ أَحَدٌ غَيْرِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ مِنْ أَسْرَاطِ
 السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ ، وَيَكْثُرَ الْجَهْلُ ، وَيَكْثُرَ الزُّنَا ، وَيَكْثُرَ شُرْبُ الْخَمْرِ ،
 وَيَقِلَّ الرَّجَالُ ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ ، حَتَّى يَكُونَ خَلْمَسِينَ أَمْرَاءَ الْقَيْمِ الْوَاحِدِ **بَابُ**
 لَا يَحْمِلُونَ رَجُلٌ بِأَمْرَاءَ إِلَّا ذُو مَحْرَمٍ وَالذُّخُولُ عَلَى الْمَغِيبَةِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**
حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ حَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالذُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ
أَفَرَأَيْتَ الْحَمَوَ ^(١) قَالَ الْحَمَوُ الْمَوْتُ **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا**
تَمْرُؤُ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا يَحْمِلُونَ رَجُلٌ بِأَمْرَاءَ إِلَّا
مَعَ ذِي مَحْرَمٍ ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَةً وَأَكْتَنَيْتُ
فِي عُرْوَةٍ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ أَرْجِعْ فَحُجِّ مَعَ أَمْرَأَتِكَ **بَابُ مَا يَجُوزُ أَنْ يَحْمِلُو**
الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ عِنْدَ النَّاسِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ**
عَنْ هِشَامٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَتِ أَمْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
إِلَى النَّبِيِّ ﷺ نَفْلًا بِهَا ، فَقَالَ وَاللَّهِ إِنْ كُنَّ ^(٢) لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ **بَابُ مَا يَنْهَى**
مِنْ دُخُولِ الْمُتَشَبِّهِينَ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْمَرْأَةِ **حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ**
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ ^(٣) أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ
ﷺ كَانَ عِنْدَهَا وَفِي الْبَيْتِ مَحْنَثٌ فَقَالَ الْمُحْنَثُ لِاخِي أُمِّ سَلَمَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي
أُمَيَّةَ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ لَكُمْ الطَّائِفَ غَدًا أَذْكَ عَلَى ابْنَةِ ^(٤) غَيْلَانَ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ
وَتُدْبَرُ بِثَمَانٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخُلَنَّ هَذَا عَلَيْكُمْ ^(٥) **بَابُ نَظَرِ الْمَرْأَةِ**
إِلَى الْحَبَشِ وَنَحْوِهِمْ مِنْ غَيْرِ رِيْبَةٍ **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ عَيْسَى**
عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ

(١) الحَمْ قَالَ الْحَمْ .
 هكذا ضبط الميم بالضم
 في الفرع المعتمد بيدنا
 وكذلك ضبطه القسطلاني
 فقال ولا يي ذوالحم بضم
 الميم وإسقاط الواو فيهما

- اه
 (٢) حدثنى
 (٣) انكم
 (٤) حدثنى
 (٥) بنت
 (٦) بنت
 (٧) ملىكن

ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ ، حَتَّى أَكُونَ أَنَا
 الَّذِي ^(١) أَسَامُ فَأَقْدَرُوا قَدَرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةَ السَّنَّ الْحَرِيصَةَ عَلَى اللَّهِ **بَابُ**
خُرُوجِ النِّسَاءِ لِحَوَائِجِهِنَّ حَدِيثًا ^(٢) فَرَوَهُ بِنُ أَبِي الْمَعْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ
 عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ خَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ لَيْلًا فَرَأَاهَا مُعْمَرٌ
 فَعَرَفَهَا فَقَالَ إِنَّكَ وَاللَّهِ يَا سَوْدَةُ مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا ، فَرَجَعْتَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْتَ
 ذَلِكَ لَهُ وَهُوَ فِي حُجْرَتِي يَتَعَشَّى ، وَإِنَّ فِي يَدِهِ لَعَرَقًا ، فَأَنْزَلَ ^(٣) عَلَيْهِ فَرَفَعَ
 عَنْهُ وَهُوَ يَقُولُ قَدْ أَذِنَ ^(٤) لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَوَائِجِكُنَّ **بَابُ اسْتِئْذَانِ**
الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ حَدِيثًا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
 حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنْتِ امْرَأَةٌ أَحَدَكُمْ إِلَى
 الْمَسْجِدِ فَلَا يَنْعَمُهَا **بَابُ مَا يَحِلُّ مِنَ الدُّخُولِ ، وَالنَّظَرِ إِلَى النِّسَاءِ فِي الرِّضَاعِ**
حَدِيثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ جَاءَ عَمِّي مِنَ الرِّضَاعَةِ فَأَسْتَأْذَنَ عَلَيَّ فَأَيَّتُ أَنْ أَذِنَ لَهُ
 حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ إِنَّهُ عَمُّكَ
 فَأَذِنَ لَهُ ، قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا أَرْضَعْتَنِي الْمَرْأَةَ ، وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ ،
 قَالَتْ فَقَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّهُ عَمُّكَ فَلْيَلِجْ عَلَيْكَ ، قَالَتْ عَائِشَةُ وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ
 ضُرِبَ ^(٥) عَلَيْنَا الْحِجَابُ ، قَالَتْ عَائِشَةُ يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ
بَابُ لَا تُبَايِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَتَمْتَعَتْهَا لِزَوْجِهَا حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ لَا تُبَايِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَتَمْتَعَتْهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا **حَدِيثًا** مُعْمَرُ بْنُ
 حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ

- (١) التي
 (٢) حدثني
 (٣) فأُنزِلَ اللهُ
 (٤) أَذِنَ اللهُ
 (٥) يُضْرَبُ

قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تَبَاشِيرَ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ فَتَسْتَعْمَلُ لِرُؤُوسِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا **بَابُ**
 قَوْلِ الرَّجُلِ لَا طُوفَانَ اللَّيْلَةَ عَلَى نِسَائِهِ ^(١) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا
 مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا
 السَّلَامُ لَا طُوفَانَ ^(٢) اللَّيْلَةَ مِائَةَ امْرَأَةٍ ، تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ،
 فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَلَمْ يَقُلْ وَنَسِيَ ، فَأَطَافَ بَيْنَ ، وَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ إِلَّا
 امْرَأَةٌ نِصْفَ إِنْسَانٍ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَخْنَثْ ، وَكَانَ أَرْجَى
 لِحَاجَتِهِ **بَابُ** لَا يَطْرُقُ أَهْلُهُ لَيْلًا إِذَا أَطَالَ الْغَيْبَةَ خِشْيَةً أَنْ يُخَوِّنَهُمْ أَوْ

يَلْتَمِسَ عَثْرَاتِهِمْ **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِنَارٍ قَالَ سَمِعْتُ
 جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ
 طَرُوقًا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا حَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ
 الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمْ
 الْغَيْبَةَ فَلَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا **بَابُ** طَلَبِ الْوَلَدِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ عَنْ هُشَيْمٍ
 عَنْ سَيَّارٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَزْوَةٍ فَلَمَّا قَفَلْنَا
 تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرِ قَطُوفٍ فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي فَالْتَفَتُّ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ مَا يُعْجِلُكَ ؟ قُلْتُ إِنِّي حَدِيثٌ عَاهِدٌ بِمُرْسٍ ، قَالَ فَبِكْرًا تَرَوَّجْتِ أَمْ ثَيْبًا ؟
 قُلْتُ بَلْ ثَيْبًا ، قَالَ فَهَلَا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ، قَالَ فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ
 فَقَالَ أَهْلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا أَيْ عِشَاءَ لَكِنِّي تَمَشِطُ الشَّعْمَةَ وَتَسْتَجِدُّ الْمَغِيْبَةَ قَالَ
 وَحَدَّثَنِي الثَّقَفُ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْكَيْسُ الْكَيْسُ يَا جَابِرُ ، يَعْنِي الْوَلَدَ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ
 عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِذَا دَخَلْتَ لَيْلًا فَلَا تَدْخُلْ

(١) على نِسَائِهِ . كذا

في اليونانية وفروعها قال

القسطاني وفي نسخة على

نِسَائِهِ اهـ

(٢) لَا طُوفَانَ

عَلَى أَهْلِكَ حَتَّى تَسْتَجِدَّ الْمَغِيبَةَ وَتَمْسِطَ الشَّعْثَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَلَيْكَ
 بِالْكَيْسِ الْكَيْسِ ، تَابَعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي
 الْكَيْسِ **بَابُ** تَسْتَجِدُّ الْمَغِيبَةَ وَتَمْسِطُ ^(١) **حَدَّثَنِي** يَعْقُوبُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ
 حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ
 ﷺ فِي عَزْوَةٍ ، فَلَمَّا قَفَلْنَا كُنَّا قَرِيبًا مِنَ الْمَدِينَةِ تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرِي لِي قَطُوفٍ
 فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلَنِي فَتَخَسَّ بَعِيرِي بِعَنْزَةٍ كَانَتْ مَعَهُ فَسَارَ بَعِيرِي كَأَحْسَنِ
 مَا أَنْتَ رَاهُ مِنَ الْإِبِلِ ، فَأَلْتَفْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي
 حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ ، قَالَ أَنْزَوَجْتَ ؟ قُلْتُ نَعَمْ ، قَالَ أَبِكْرًا ^(٢) أَمْ نَيْبًا ؟ قَالَ
 قُلْتُ بَلْ نَيْبًا ، قَالَ فَهَلَا بَكْرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ، قَالَ فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ
 فَقَالَ أَهْلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا أَى عِشَاءً ، لَكِنِّي تَمْسِطُ الشَّعْثَةَ ، وَتَسْتَجِدُّ الْمَغِيبَةَ ،
بَابُ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ إِلَى قَوْلِهِ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَارِمٍ قَالَ اخْتَلَفَ النَّاسُ بِأَيِّ شَيْءٍ
 دُرُوي ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فَسَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ وَكَانَ مِنْ
 آخِرِ مَنْ بَقِيَ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ وَمَا بَقِيَ مِنْ ^(٤) النَّاسِ أَحَدٌ
 أَعْلَمُ بِمَنْ كَانَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَعَلَى يَأْتِي بِالْمَاءِ عَلَى
 رُسْدِهِ ، فَأُخِذَ حَصِيرٌ فَحُرِّقَ فَحُشِيَ بِهِ جُرْحُهُ **بَابُ** وَالَّذِينَ لَمْ يَتَلَعُّوا الْحِلْمَ ^(٥)
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ
 سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَأَلَهُ رَجُلٌ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِيدَ
 أَضْحَى أَوْ فِطْرًا ؟ قَالَ نَعَمْ ، وَلَوْ لَا مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ ، يَعْنِي مِنْ صِغَرِهِ ^(٦) قَالَ
 خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى ثُمَّ نَحَطَبَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا وَلَا إِقَامَةً ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ

- (١) وَتَمْسِطُ الشَّعْثَةَ
- (٢) بَكْرًا
- (٣) جُرْحُ رَسُولِ اللَّهِ
- (٤) النَّاسِ
- (٥) مِنْكُمْ
- (٦) صِغَرِي

فَوَعَّظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ ، فَرَأَيْتُنَّ يَهُودِيْنَ ^(١) إِلَى آذَانِهِنَّ وَخُلُوعِهِنَّ
 يَدْفَعْنَ إِلَى بِلَالٍ ، ثُمَّ أَرْتَفَعَ هُوَ وَبِلَالٌ إِلَى بَيْتِهِ **بَابُ** قَوْلِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ
 هَلْ أَعْرَسْتُمْ اللَّيْلَةَ ^١ وَطَعَنَ الرَّجُلُ أُبَيْتَهُ فِي الْخَاصِرَةِ عِنْدَ الْعِتَابِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ يُوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ
 حَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ وَجَعَلَ يَطْعُمُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانُ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَأْسُهُ عَلَيَّ نَحْدِي .

- (١) يَهُودِيْنَ
- (٢) وَقَوْلِ اللَّهِ
- (٣) يُعْتَدُ

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

كتاب الطلاق

قَوْلُ ^(٢) اللَّهُ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا
 الْعِدَّةَ . أَحْصَيْنَاهُ حَفِظْنَاهُ وَعَدَدْنَاهُ ، وَطَلَّاقُ السَّنَةِ أَنْ يُطَلِّقَهَا طَاهِرًا مِنْ غَيْرِ
 جَمَاعٍ وَيُشْهَدُ شَاهِدَيْنِ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعِ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّةً
 فَلْيُرَاجِعْهَا ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهَرَ ثُمَّ تَحِيضُ ثُمَّ تَطْهَرَ ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أُمْسِكَ بَعْدُ
 وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمْسَ فَمِنْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ
بَابُ إِذَا طَلَّقَتِ الْحَائِضُ يُعْتَدُ ^(٣) بِذَلِكَ الطَّلَاقِ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ سَمِعْتُ بْنَ عُمَرَ ^(٤) قَالَ طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ
 وَهِيَ حَائِضٌ ، فَذَكَرَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِيُرَاجِعْهَا ، قُلْتُ تُحْتَسَبُ ، قَالَ قَدْ
 وَعَنْ قَتَادَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ مَرَّةً فَلْيُرَاجِعْهَا ، قُلْتُ تُحْتَسَبُ ،

ضبط هذا الفعل في الفروع
 التي يدنا تبعاً لليونانية بتحية
 مضمومة مبنياً للمفعول وفوقية
 مفتوحة مبنياً للفاعل وكذا
 ضبطه السطواني
 (٤) سمعت ابن عمر
 أنه طلق امرأته . كذا
 في اليونانية من غير رقم
 عليه